



فقه تغيير المنكر

د. عبد الرازق درغام عيسى *

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، خلق فسوى، وقدر فهدى، وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق المبين، أرسل الرسل مبشرين ومنذرين ليخرجوا الناس من ظلمات الجهل إلى نور الهدى والإيمان، ويأخذوا بأيديهم إلى الصراط المستقيم، وأشهد أن سيدنا محمداً رسول الله إمام الدعاة، وصاحب الخلق العظيم، والتواضع الجم، والقول اللين، الذي رسم له المولى عز وجل طريق الدعوة إليه. فقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: 125] اللهم صلى وسلم وبارك على هذا النبي العربي الأمين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وبعد:

فقد فطر الله عز وجل الإنسان على التوحيد له سبحانه وتعالى، وأقر الخلق جميعاً بهذه الحقيقة وهم في عالم النذر. قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 172].

وجاءت السنة النبوية لتفسر هذا الأمر فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرّانه أو يمجّسانه كما تنتج

* الجامعة الأسمرية.

البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»⁽¹⁾، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه واقرأوا إن شئتم ﴿ فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِن مَّا أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: 30].

ولم يترك المولى عز وجل الإنسان لنفسه بل أرسل له الرسل ليرسموا له الطريق السوي الذي أمر الله البشر أن يسيروا عليه، قال تعالى: ﴿ رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [الطلاق: 11].

ووهب له العقل ليميز به الحق من الباطل، والهدى من الضلال، ومع كل ذلك فقد ينحرف الإنسان عن المنهج القويم، والصراط المستقيم فيرتكب بعض المعاصي صغيرها أو كبيرها عن خطأ أو عمد، فيلجأ إلى من يأخذ بيده إلى طريق النجاة، فلجأ الناس إلى الرسل الذين أرسلهم الله سبحانه وتعالى ليأخذوا بيد العاصين، متبعين في ذلك أفضل الوسائل، وأحسن الأساليب، وأنجح الطرق في دعوتهم للناس، فخاطبوا كلاً على قدر عقله، فربوا الصغير، ونصحوا الكبير، وقوموا المعوج وهادوا الحائر. ثم لجأ الناس إلى الدعاة المخلصين والعلماء العاملين بعد الأنبياء والمرسلين مقتدين بهم حتى انتشر أثر دعوتهم للناس، وذلك لفهم طبيعة المدعويين، ومعرفتهم لميول النفس البشرية، وما يحيط بهم من ظروف نفسية واجتماعية، ولكننا وجدنا في العصر الحاضر طائفة من الدعاة لم يقفوا على فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يسقطوا منهج الرسل في النهي عن المنكر عملياً في دعوتهم، فضلوا الطريق، وخانهم التوفيق، فظنوا أن العصاة طبيعتهم واحدة، ولم ينظروا إلى الظروف التي أحاطت بالعاصي عندما فعل الذنب فأغلظوا له القول، ونظروا إليه على أنه بعيد من رحمة الله عز وجل، فنفر المدعوون من هذا الصنف من الدعاة.

ومن هنا أردت أن أسهم في الكتابة في (فقه تغيير المنكر) لأضع هذه الكلمات بين يدي إخواني الدعاة مؤيداً كل ما أقوله بما جاء في كتاب الله تعالى، وسنة رسول الله ﷺ، حتى يفتن الدعاة جميعاً لمنهج من سبقهم في فقه تغيير المنكر.

والذي دفعني إلى الكتابة في هذا الموضوع -إضافة إلى ما سبق ذكره- ما يلي:

1. الحرص التام والشفقة على العاصي والأخذ بيده إلى طريق الله رب العالمين.
2. بيان منهج الأنبياء والمرسلين للدعاة في تعاملهم مع العصاة.

1- رواه البخاري، ك: التفسير، ب: لا تبديل لخلق الله، حديث 4497 ج 4 ص 1792.

3. ضرورة إيقاف الداعية على أبرز الأمور التي يجب أن يتحلى بها، حتى يكون قوله مؤثراً، ودعوته ناجحة.

وقد ركزت في هذا البحث على أهم الأمور التي لم تنل حظاً كبيراً من الدراسة والبحث، وأهمها ما جاء في التقسيم لهذا البحث؛ لأن جل ما كتب عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر انصب على الحسبة ومراتبها وشروط المحتسب، وأثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الفرد والمجتمع، وأثر تركه على الفرد والمجتمع.

وقد قسمت هذا البحث إلى ستة مباحث:

المبحث الأول: الرفق واللين بالمدعو.

المبحث الثاني: مراعاة أحوال المدعو.

المبحث الثالث: التدرج ومراعاة الأولويات.

المبحث الرابع: الجمع بين الترغيب والترهيب.

المبحث الخامس: النظر فيما يترتب على إنكار المنكر.

المبحث السادس: مراعاة مراتب تغيير المنكر.

تمهيد

قبل الشروع في الحديث عن فقه تغيير المنكر تجدر الإشارة إلى تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدليل عليه.

المعروف: كل ما كان معروفاً فعله، جميلاً مستحسناً، غير مستقبح في أهل الإيمان بالله، وإنما سميت طاعة الله (معروفاً)، لأنه مما يعرفه أهل الإيمان ولا يستتكرون فعله⁽²⁾. ويطلق المعروف كذلك علي كل ما تعرفه النفس من الخير، وتطمئن إليه، وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان⁽³⁾.

والمنكر: ضد المعروف وهو ما عرف قبحه نقلاً وعقلاً⁽⁴⁾. والمنكر ما أنكره الله، ورأوه قبيحاً فعله، ولذلك سميت معصية الله (منكراً)، لأن أهل الإيمان بالله يستتكرون

2- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م ج 7 ص 105

3- لسان العرب: مادة عرف ج 2 ص 747.

4- المصدر نفسه: مادة نكر: ج 2 ص 427.

فعلها، ويستعظمون رُكوبها(5).

الدليل علي مشروعيته

جعل الله عز وجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أخص صفات خير رسله محمد ﷺ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: 157].

والأمة الإسلامية إنما نالت الخيرية بكونها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر مع إيمانها بالله عز وجل. قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: 110].

وعلق سبحانه الفلاح للمؤمنين إذا كانوا قائمين بهذه المهمة العظيمة في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104]. ثم إن الله تعالى جعله من أخص أوصاف من اصطفاهم من سائر البشر؛ ليكونوا أتباعا لرسله، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 71].

ويفهم من هذا أن الإيمان الواجب لا يحصل إلا لمن هذه صفته، ويفهم منه أيضاً أن الرحمة لا تحصل إلا لمن قام بهذه الأمور جميعاً، وتدل الآيات الكريمة على أن واجب الحسبة والدعوة ليس خاصاً بل هو عام للرجال والنساء كل حسب قدرته وعلمه.

وأخبر سبحانه أن من أسباب لعن الأمم المتقدمة من بني إسرائيل خاصة تركهم هذه الفريضة تحذيراً من الاتصاف بصفاتهم أو أن نفعل مثل فعلهم فنستحق مثل جزائهم فقال سبحانه وتعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا

5- جامع البيان: الطبري ج 7 ص 105

قَدَمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿المائدة: 78-80﴾.

فلما صار المنكر بين المسلمين لا يتناكر ولا يستغرب بل أصبح هو المعروف، وصار المعروف منكراً عندهم مستغرباً ووالوا أعداء الله الذين كفروا خاصة اليهود والنصارى حل بهم من سخط الله ونقمته ما لا يخفى على متأمل من تسلط أعدائهم وانتهاك حرمتهم وإذلال أمهم وشعوبهم وإصابة الأمة في مقدساتها كالمسجد الأقصى وغيره نسأل الله تفريج كربات المسلمين.

وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمِرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ » (6).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » (7).
وَعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » قُلْنَا: لِمَنْ، قَالَ: « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » (8).

وهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه عندما رأى الناس انصرفوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وشغل كل واحد منهم بنفسه دون غيره، علم أن هذا فعل لا يليق بالمسلم الذي يحرص على مصلحة أخيه المسلم، ونصحه وإرشاده له، وأراد أن يعطى للناس الفهم الصحيح لآيات القرآن الكريم. فعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا تَبْذُرُوا ضَلَالَكُمْ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: 105] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْ شَكَّ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ » (9).

6- مسلم، ك، الإيمان ب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب. ح 188

7- مسلم، ك، الإيمان، ب: كون النهي عن المنكر من الإيمان. ح 186.

8- مسلم، ك، الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة. ح 205

9- سنن الترمذي، ك، الفتن، ب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغيروا المنكر. ح 2341.

المبحث الأول: الرفق واللين بالمدعو

نعمة البيان من أجل النعم التي أنعم الله بها على الإنسان، قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ ۝۱﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝۲ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ۝۳ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ۝۴﴾ [الرحمن: 1-4] والدعاة تجاه هذه النعمة صنفان: أحدهما استغل قيمة هذه النعمة فسخرها في نصيح المدعويين، والرفق بالعاصيين، فألان القول ففازوا وسعدوا فسعدت ونجحت، وأقبل الناس عليهم؛ لأنهم وجدوا الخير عندهم، ولم يحسوا بغربة وسط هؤلاء الدعاة. والفريق الثاني أساء استغلال هذه النعمة فسخرها في التعالي على المدعويين بالقول الفظ في نصيحهم، فانصرف الناس من حولهم، وكرهوا موعظتهم ونصحهم.

والداعية الفقيه هو الذي فقه آيات القرآن الكريم، ومواقف الأنبياء والمرسلين مع أقوامهم فأدرك قيمة الرفق واللين في تغيير المنكر، واستجاب لنداء الله عندما قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: 53]. والقول الحسن هو اللين في الخطاب للمدعويين؛ لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها وتلقاها باللين، وبسط لها في اللين والشدة فتدين له بالولاء التام، وتركز إليه، مستجيبة لكل نصيح وجه إليها منه.

وقد حوى القرآن الكريم عدداً من الآيات التي تتحدث عن الرفق في القول مع المدعويين. قال تعالى: ﴿فَمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: 159].

فهذا الخطاب موجه للنبي ﷺ فالرحمة التي منحت له ﷺ جعلته رحيماً بالناس أجمعين، ولو كان فظاً غليظ القلب لانفض الناس من حوله، وما جذب القلوب إليه، ولا تجمعت حوله مشاعر الألفة من البشر؛ لأن الناس في حاجة إلى من يحنو ويحلم عليهم ولا يضيق بجهلهم، ويحتاج المدعو إلى رعاية فائقة، ووجه بشوش، وود يسع الناس جميعاً، فليكن الداعية معطاءً يحمل هم المدعويين في كيفية الخروج بهم من براثن المعصية التي وقعوا فيها، بدون تعنيف لهم، وبدون توجيه لوم بسبب ما ارتكبه من معاصي صغيرة أو كبيرة قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «أي لو كنت سيئ الكلام قاسى القلب عليهم لانفضوا وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم تأليفاً لقلوبهم» (10).

10- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، دار طبية للنشر

وصاحب المنكر يحتاج إلى رعاية فائقة، وقلب رحيم، وحلم لا يضيق بجهله وخطئه، لا إلى داعية متعال يتناول على غيره ولا يرحمهم. قال تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ (٤٣) فَقَوْلَا لَهُ، قَوْلًا لِّئَنَّا لَعَلَّهُ يَذَّكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿[طه: 43-44]. ففي هذه الآية الكريمة أمر من الله عز وجل إلى موسى وهارون عليهما السلام بأن يذهبا إلى فرعون الذي طغى وتكبر، وعتا عتواً كبيراً، والذي قال ما علمت لكم من إله غيري وقال أيضاً: أنا ربكم الأعلى، أمرهما الله عز وجل أن يذهبا إليه لبيطلا حجته ودعواه بالحجة والبرهان، ولم يتركهما الله عز وجل بدون منهج يسيران عليه، بل قال لهما خاطباً خطاباً رقيقاً لا خشونة فيه، وكلماه بالقول اللين، فذلك أجدر أن يسمع كلامكم.

وفى هذا توجيه لمن يتولى تغيير المنكر أن يكون رحيماً بمن يدعوه إلى الله تعالى، غير قاس عليه، لعل العاصي يفنى عن غيه وضلاله.

والناظر في السنة المطهرة يجد طائفة من الأحاديث النبوية التي تحض على الرفق واللين في تغيير المنكر، والواقع العملي لتعامل النبي ﷺ في نهيه عن المنكر، وتحويل حالة المدعو من المعصية إلى الطاعة، ومن الكفر إلى الإيمان، بدون أن ينفر المدعو من الداعي؛ لأن النبي ﷺ فقه حالة العاصي، وأنه يشبه المريض الذي يحتاج إلى علاج، بل هو مريض بالفعل، هذا المريض الذي يحتاج إلى من يخفف عنه آلامه بدون أي جراح أو ألم يحس به، وأسوق للدعاة أمثلة حية من السنة النبوية عايشها النبي ﷺ بنفسه في منهجه مع العصاة.

عن أبي أمامة أن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، أتأذن لي في الزنا؟ قال: فصاح القوم به وقالوا: مه مه، فقال رسول الله ﷺ: أتحبه لأهلك، فقال: لا يا رسول الله، جعلني الله فداك، فقال رسول الله ﷺ: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم، قال: أفتحبه لابنتك؟ قال: لا والله يا رسول الله جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم، قال: أفتحبه لأختك؟ قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك، قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم فقال: يا رسول الله، ادع الله لي، فقال: فوضع رسول الله ﷺ يده عليه ثم قال: اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه قال: فكان لا يلتفت إلى شيء بعد» (11).

والتوزيع، السعودية، ط الثانية، 1425 - 1999 ج 2 ص 148.

11- مسند الإمام أحمد ح 22868. وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ج 1 ص 155.

لقد بلغ من فقه النبي ﷺ في هذا الموقف أنه لم يصح في وجه هذا الشاب، ولم يغلظ له القول، ولم يطرده من مجلسه بل قربه منه كأنه مقر بهذا الأمر في بدايته، وبعد ذلك أخذ النبي ﷺ يوضح له خطورة الفعل التي يريد الشاب أن يفعلها فذكر له النبي ﷺ جميع أقاربه حتى تكتمل له الصورة، ويعيش الواقع، ويشعر بعظم الأمر الذي جاء يستأذن فيه، فما كان من هذا الشاب إلا أن كره الأمر، ولم يعد إليه، وكل هذا جاء بعد قناعة تامة نتجت عن الأسلوب اللين الذي نهجه النبي ﷺ.

«ومجيء الشاب المسلم إلى رسول الله ﷺ مستأذناً بالزنا يدل على أنه شاب ضعيف اختل توازنه، واضطربت شخصيته، ودفعته غريزته إلى الزنا، فكان إيمانه حاجزاً له، ودافعاً على الاستئذان بالزنا، وهذا دليل ناطق على حالته المرضية من جهة، وبجانب الخير في الشاب من جهة أخرى، وإلا ذهب وزنا كما يزنى غيره، فاقضى هذا التشخيص الدقيق من النبي ﷺ لحالته النفسية واستخدام كلا المنهجين معه، حتى أنقذه مما هو فيه، وأعادته إلى التوازن والصواب» (12).

تخيل لو أن هذا الأمر حدث في زماننا هذا فجاء شاب ثائر، غلبته شهوته، وجذبه شيطانه، وتهيأت جوارحه، فحول كل تفكيره في هذا الأمر، وأصبح جل همه أن يقضى وطره على أي حالة كانت فتى الرد من بعض الدعاة الزجر له، والاستهانة به، والسخرية من حاله، والغلظة له في القول، وإسماعه كلمات قاسية عليه، كأن يقول له: أما تستح من نفسك، إنك متجرؤ على حرمان الله، فينتج عن ذلك أن يخرج الشاب باحثاً عن مخرج لشهوته فيلتقطه أعوان الشر وهم كثير.

فانظر إلى الشاب في الحالتين حالة الرفق به تجده مطأطأ الرأس، منصت لكل ما يوجه إليه، محباً للخير؛ لأن عاقبته طيبة، كارهاً للشر لأن عاقبته وخيمة، وحالة الصد عنه والقسوة عليه تجدد الشيطان يملكه؛ لأنه لم يدرك عاقبة ما يريد أن يصنع؛ لأن الشيطان زين له سوء عمله فراه حسناً. ماذا كانت النتيجة؟.

دخل الشاب على النبي ﷺ وأحب شيء إليه الزنا، وخرج وأبغض شيء إليه الزنا؛ لأن النبي ﷺ ملك عقله وقلبه، وجعله يحكم على فعلته هذه بنفسه، ما إذا كان يرضاه لأمه ولابنته ولأخته، أم لا، فإذا كرهه لأحب الناس إليه، فكيف يرضاه لغيره من الناس.

12- المدخل إلى علم الدعوة: محمد أبو الفتح البيانوني، ط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ط2، 1422-2001 ص 251. 250.

« وهذا الأثر الذي تركه موقف النبي ﷺ في نفس الشاب من هدوء نفس، وإعراض عن الزنا، الذي كان يتوق إليه، ويرغب فيه، كان معجزة خارقة للنبي ﷺ، ولا تتكرر لغيره إلا من باب الكرامات، وخوارق العادات، كلا فإن أي معلم رباني الوجه، نبوي الطريقة يقتلدي برسول الله في سلوكه قولاً وعملاً سيجد بتوفيق الله تعالى نفس الأثر أو قريب منه وفقاً لسنة الله تعالى» (13).

والداعية الفقيه هو الذي يفهم قيمة الرفق واللين في تغيير المنكر، فهو يفعل ذلك من واقع الحب لهم، والغيرة عليهم، والرحمة بهم، فهو يكابد من أجل استنقاذهم من حمأة الجاهلية وشقوتها إلى نعيم الإسلام، ولذلك فهو لا يسارع إلى مدابرتهم ومقاطعتهم ومفاصلتهم، وهذا كله يحتاج إلى حلم ورفق.

« إن على الداعية أن يعتبر نفسه مريباً للناس، ومعلماً لهم، وأن عليه أن يكون ناجحاً في تربيته وتعليمه إياهم، وألا يعاملهم كأنداد، لأنه لو فعل ذلك لكان مذنباً مثلهم، وفقد عنصر القوامة عليهم» (14).

ولقد حرص النبي ﷺ على ترسيخ هذا المعنى في نفوس الدعاة، حتى تثمر دعوتهم، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» (15).

وأن الله سبحانه وتعالى يعطى على الرفق من الأجر والمثوبة ما لا يعطى على غيره؛ لأن فيه رحمة بعباد الله عز وجل: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: « إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف، وما لا يعطى على سواه» (16).

ولقد أثمر الرفق واللين ثماراً طيبة وحول بعض الكفار إلى مؤمنين، لما رأى من حوار هادئ وقول حسن، وتلطف في الخطاب، وأدب في الاستماع. فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي « يَا حَصِينَ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا ». قَالَ أَبِي سَبْعَةَ سِتًّا فِي الْأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قَالَ: « فَأَيُّهُمْ تَعْبُدُ لِرَّغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ ». قَالَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ.

13- الرسول والعلم: يوسف القرضاوي، ط مكتبة وهبه، مصر ط 7، 1420 - 1999 ص 128.

14- الاستيعاب في حياة الدعوة والداعية: فتحي يكن ط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1985 ص 34.

15- رواه مسلم، ك: البر والصلة والأدب، بفضل الرفق، ح 6767 ج 8 ص 22

16- مسلم، ك: البر والصلة، فضل الرفق، ح 6766 ج 8 ص 22

قَالَ: «يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تُنْفَعَانِكَ». قَالَ فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي. فَقَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رَشْدِي وَأَعِزَّنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي» (17).

يستفاد من هذا الموقف أموراً منها:

- ✽ لم يغير النبي ﷺ وجهه عند دخول حصين، ولم يصفه النبي ﷺ بالكفر، والبعد من رحمة الله تعالى، وأن ما يعبد به باطل لا ينفع ولا يضر.
- ✽ خاطبه النبي ﷺ بأسلوب لين، فلم يكن فظاً ولا غليظاً معه، وناقشه بأسلوب يجعله ينطق بالحق في حينه.
- ✽ انتهى الحوار بإسلام الحصين، وانضمامه إلى صف المدافعين عن دين الله عز وجل بعد أن كان من المحاربين لله ورسوله والمؤمنين.
- ✽ تلقين الدعاة درساً في التعامل مع أهل المعاصي من المسلمين خاصة، ومن هو على غير الإسلام عامة، حتى يدخل الناس في دين الله أفواجاً.

وكان النبي ﷺ عندما يريد أن يرشد مسلماً وقع في معصية لا يذكر اسمه علانية سترأ عليه ورأفة به فقد روى عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهِنَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ» (18). وروى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَبَا هُرَيْرَةَ سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْبَرِهِ «لَيَنْتَهِنَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ دَعْوِهِمُ الْجَمْعَاتِ أَوْ لَيُخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ» (19).

وإذا أحس المدعو أن غيره يدعو به إلى ترك منكر من المنكرات بأسلوب لين فإنه ينتهي عن منكره هذا بكل حب، وباستجابة تامة وبلا تردد منه، فعن علقمة رضي الله عنه أنه التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي: قال: أما أنك لن تراه على بعد اليوم فألقاه (20).

والناظر في هذا الحوار يجد فيه الأدب الجم، والرفق واللين بالمدعو، والحرص

17- سنن الترمذي، ك: الدعوات، 70.

18- البخاري ك: الصلاة ب: رفع البصر إلى السماء في الصلاة ح 250 ج 3 ص 266.

19- مسلم، ك: الصلاة، ب: فضل صلاة الجماعة وبيان التغليظ في التخلف عنها، ح 2039 ج 3 ص 10.

20- صحيح البخاري، ك: المغازي، ب: قدوم الأشعرين وأهل اليمن، ح 4391.

التام على صاحب المنكر، والخوف عليه من عذاب النار، وعقاب الله عز وجل، فلم يعنفه بالقول الفاحش، ويصفه بالعصيان لله ورسوله، بل قال له: ألم يأن لهذا الخاتم أن ينزع فما كان من الصحابي الجليل خباب إلا أن قال له أما أنك لن تراه على بعد اليوم، فلم يصطدم معه ولم يقل له: عندما أقتنع بهذا الأمر، فكانت نهاية الحوار، أن المنكر غير، وأن العاصي انتهى عن فعلته، وكسب كل منهما ود صاحبه؛ لأنهما تخلقا بأخلاق الدعاة الصادقين، وجمع الإسلام بينهما؛ لأنه يقرب ولا يبعد، أما لو أنه أغلظ له في القول، فيصر الآخر على موقفه، ويخسر كل منهما صاحبه، ويخرجان من الموقف بخسران كبير، وكره كل منهما صاحبه.

وليس الفرق واللين قاصراً على الكلام فقط، وإنما يتعدى إلى طلاقة الوجه التي من خلالها يستطيع الداعية جذب المدعو إليه، وذلك لأن الوجه من الإنسان هو المرأة العاكسة لما يدور في نفس وأعماق الإنسان، وهو العنوان الذي يدل على صاحبه فيؤلف حوله القلوب أو ينفرها منه؛ لأن عمل الداعية مرتبط بالناس فإن عليه أن يتجنب التجهم في وجوههم، وأن يملأ وجهه بالبشر والسرور حتى تتألف القلوب، وتجتذب إلى دعوته النفوس التي سيطر عليها الشيطان، والنفوس المطمئنة. قال ابن عيينة: «البشاشة مصيدة المودة، والبر شيء هين، وجه طليق، وكلام لين» (21).

ولقد رغب النبي ﷺ في طلاقة الوجه، والتبسم في وجه الناس؛ لأن في ذلك الخير الكثير، والثواب العظيم، والتألف بين الناس جميعاً، فعن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «تبسمك في وجه أخيك صدقة» (22). وعن أبي ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق» (23).

ولقد كان الصحابة رضي الله عنهم دائماً يرون رسول الله ﷺ دائماً البسمة فعن عبد الله بن الحارث بن حزم قال: «ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ» (24). وكان النبي ﷺ قدوة حسنة للدعاة وغيرهم في تأليف القلوب، وطلاقة الوجه، فلم يكن مع أصحابه

21- فيض القدير بشرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1973 ج 3 ص 226.

22- صحيح ابن حبان، ب: بيان الصدقة للمرء بإرشاد الضال، وهداية غير البصير

23- مسلم، ك: البر والصلة، ب: استحباب طلاقة الوجه. ح 6857 ج 8 ص 37

24- الترمذي، ك: المناقب، ب: في بشاشة النبي ﷺ. ح 4002 ج 13 ص 232.

متجهماً ولا منفراً، وإنما كان هيناً ليناً يآلف غيره، وكان يعاشرهم بالمعروف، ويشاركهم فيما هو ليس بمعصية، «فعن خارجه بن زيد بن ثابت قال: دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا له: حدثنا ببعض حديث رسول الله فقال وما أحدثكم؟ كنت جاره فكان إذا نزل الوحي أرسل إلى فكتبت الوحي، وكان إذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا، فكل هذا أحدثكم عنه» (25).

قال المناوي معلقاً على هذا الحديث «وفيه رد على العالم الذي يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، وعلى العابد الذي يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنه عن الناس، مستقدر لهم أو غضبان عليهم» (26).

وقد فطن لقمان الحكيم إلى فضل بشاشة الوجه عند تغيير المنكر والدعوة إلى الخير والبر فحذر ابنه من تصغير الخد والتعالي على المدعويين؛ لأن الدعوة إلى الخير لا تبيح التعالي على الناس، والتطاول عليهم باسم قيادتهم إلى الخير؛ ولأن تصغير الخد من صفات المتكبرين والعياذ بالله قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَغِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: 18].

وإذا كان الرفق واللين بالمدعو له أثر طيب في تغيير المنكر، ونقل المدعو من الضلال إلى الهدى، فإن الغلظة تترك أثراً سيئاً عند صاحب المنكر؛ لأنه يحس بالغربة وسط المجتمع الذي يعيش فيه، ولا يجد من يأخذ بيده إلى الخير.

«والغلظة هي أن يبدأ من يريد إصلاحه، وتقويم اعوجاجه، ودعوته إلى الخير... وأن يبدأ بالجفاء والفظاظة والشدّة.. وهذه المبادرة تورث لدى المدعو أو المنصوح له ردود فعل قد تؤدي به وبمن يدعوه إلى أسوأ العواقب» (27)، فبدل أن ينتهي عن المنكر ربما يتمادى في غيه عناداً منه؛ لأن الشيطان سيطر عليه، وجعله فريسة سهلة له.

«إن الذين يأخذون الناس بالشدّة، ويعاملوهم بالقسوة ويسلكون معهم سبيل الفظاظة والعنف، فإنهم يعطون لغيرهم صورة مشوهة عن الإسلام، والنموذج المقلوب

25- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ج 8 ص 302 ح 14199

26- فيض القدير بشرح الجامع الصغير ج 3 ص 226.

27- سلسلة مدرسة الدعاة: عبد الله ناصح علوان، ط دار السلام، القاهرة، ط 3، 1426-2005، ج 2 ص 143.

عن أخلاق الدعاة، بل يجانبون سبيل التأسى بالنبي ﷺ في أخلاقه» (28).

«والداعية المحروم من الرحمة الغليظ القلب لا ينتج في عمله، ولا يقبل الناس عليه، وإن كان ما يقوله حقاً وصدقاً، هذه هي طبيعة الناس ينفرون من الغليظ الخشن القاسي ولا يقبلون قوله؛ لأن قبول قول الناصح يستلزم إقبال قلب المنصوح إليه، ولا يحصل هذا الإقبال مع خشونة الطبع، وغلظة القلب» (29). فمن الواجب على الأمر بالمعروف أن يكون قلبه مليئاً بالرحمة والعطف على الناس؛ لأنه يقصد من أمره ونهيه لهم توجيههم وتعديل المعوج من شكلهم وسلوكهم لذا وجب عليه أن يكون رحيماً بهم عطوفاً عليهم ذا يد حانية على المخطئ منهم حتى يكون لهم كالأب لأبنائه وكالأخ لإخوانه وكالصاحب الصادق لأصحابه، متأسياً في ذلك بالنبي ﷺ.

المبحث الثاني: مراعاة أحوال المدعو

لقد خلق الله تعالى الناس على أصناف شتى، وطبائع متغايرة، فمنهم الكبير والصغير، والعالم والجاهل، والصحيح والسقيم، والفقير والغنى، السيد والمسود، والطائع والعاصي، ويختلف الناس في أمزجتهم ومشاعرهم، وميولهم واتجاهاتهم، وكل واحد من هؤلاء المدعويين يحتاج إلى مدخل خاص به، وأسلوب يناسب طبيعته في تغيير المنكر، يختلف عن الأسلوب الذي يناسب غيره، ومن ثم لزم مناسبة المنهج للأحوال والأعمار والمستويات، فلا يعد المنهج سليماً إذا ساوى بين حالة الضعف وحالة القوة، وحالة الصحة وحالة المرض.

وعلى كل من يقوم بتغيير المنكر أن يدرس المكان الذي يغير فيه المنكر دراسة شاملة وموضوعية، وأن يعرف مراكز الضلال ومواطن الانحراف معرفة كاملة ومستوعبة وأن يفكر في الأسلوب الذي يتفق مع عقلية الناس واستعداداتهم، والذي يتلاءم مع مستوى تفكيرهم ومدى استجابتهم (30).

والناظر في دعوة النبي ﷺ يجد أنه راعى أحوال المدعويين، فكان يرفق بهم عندما يخطئ، ويعذرهم إن هم أتوا بما يخالف مبادئ الإسلام وأسسها، لحدائث عهدهم

28- سلسلة مدرسة الدعاة: عبد الله ناصح علوان، ج 2 ص 35.

29- أصول الدعوة: عبد الكريم زيدان، ط مؤسسة الرسالة بيروت، 1425 - 2005 ص 1342.

30- مدرسة الدعاة: عبد الله ناصح علوان ج 1 ص 326 بتصرف يسير.

بالإسلام، ونقص عقولهم عن فهم أمور التشريع، وذلك لبعدهم المكاني عن رسول الله ﷺ. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أعرابياً بال في المسجد فقام إليه بعض القوم، فقال النبي ﷺ: «دعوه وأريقوا على بوله دلواً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين» (31).

إن هذا الأعرابي جاء من البادية التي نشأ وعاش فيها، ولا توجد لديهم مساجد ولا يدرك أن لهذا المكان حرمة وقدسية لا يليق به أن يدنسه ببوله، ولمعرفة النبي ﷺ حالة هذا الرجل أمر الصحابة أن يتركوه ليكمل بوله حتى لا يتسبب في احتباس البول الذي يؤدي إلى ضرر جسدي، وألم نفسي، إلى جانب الرفق بحالة هذا الأعرابي، وهذا توجيه للدعاة بعد رسول الله ﷺ أن يدرسوا حالة المدعو حتى يشخصوا الداء ويصفوا له الدواء، ومن ثم تثمر دعوتهم ثماراً طيبة.

ولم يستجب النبي ﷺ لثورة أصحابه وهياجهم عليه، وعرفهم أن علاج الأمر سهل في مسجد لم يكن مفروشاً إلا بالحصباء، وهو صب دلو من ماء، ثم نبههم على طبيعة رسالتهم التي كلفوا حملها للناس، وهى التيسير لا التعسير (32).

ومن فقه الداعية أن يراعى الظروف والأحوال الدعوية الفردية والجماعية، فإن الأساليب الدعوية تختلف من ظرف إلى ظرف، ومن حال إلى حال فأسلوب العمل الدعوى مثلاً في دولة مسلمة يختلف عن أسلوب العمل في دولة غير مسلمة، ويترتب على معرفة أحوال المجتمعات وضع المنهج المناسب لكل مجتمع من المجتمعات، فالمناهج والوسائل والأساليب التي تستخدم في دعوة المجتمعات التي اتخذت الإسلام شعاراً لها تختلف عن المناهج والوسائل والأساليب التي تستخدم في البلاد المشتركة أو حديثة العهد بالإسلام.

ومن مراعاة أحوال المدعو في تغيير المنكر الرفق بالجاهل الذي لا يعرف الحكم الشرعي كما حدث مع الرجل الذي لم يحسن صلاته، وعلمه النبي ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً دخل المسجد يصلى ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد فجاء وسلم على رسول الله فقال له: «ارجع فصل، فإنك لم تصل، فارجع فصل، ثم سلم فقال وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل قال في الثالثة علمني قال: إذا قمت إلى الصلاة

31- البخاري، ك: الأدب، ب: قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا ح 6128.

32- الرسول والعلم: يوسف القرضاوي ص 27.

فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم قم حتى تطمئن قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» (33). ففي هذه الواقعة راعى النبي ﷺ حال هذا الرجل في أنه لم يكن يحسن صلاته، فتكون صلاته غير صحيحة، فعلمه النبي ﷺ الصلاة الصحيحة بأسلوب هين لين ليس فيه كبر ولا استعلاء.

ولقد تعلم الصحابة والتابعون هذا الأسلوب من نبيهم ﷺ، فأخذوا بيد العاصي، وساروا به إلى شاطئ النجاة في الدنيا والآخرة، وأظهروا له الحب والود فأحبهم؛ لأنهم لم يروا فيه إلا كل خير ونفع للمسلمين والبشرية أجمعين، فهذان شابان تربا في بيت النبوة، وترعرعا في حجر المصطفى ﷺ هما: الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وابنا الإمام على بن أبي طالب ؑ « نظرا ذات مرة إلى رجل كان كبير السن ولكنه لا يحسن الوضوء، فقال أحدهما للآخر تعال نرشد هذا الشيخ، فقال أحدهما: يا شيخ: إنا نريد أن توضحاً بين يديك حتى ننظر إلينا لتعلم من يحسن منا الوضوء ممن لا يحسنه، وأظهرا أنهما يريدان أن يوجههما بينما الحقيقة أنهما يريدان أن يوجه الشيخ الكبير، وأخذا يتوضآن أمامه، وهو ينظر إليهما، فلما فرغا من وضوءهما قال الشيخ الكبير لهما: أنا والله الذي لا أحسن الوضوء، وأما أنتما فكل واحد منكما يحسن وضوءه، وهكذا استطاعا دون تعنيف أو تشدد أن يوجه الرجل الكبير دون أن يكون هناك حرج له، بل في صورة الرفق والأدب العالي والذوق الرفيع» (34).

ويلاحظ على هذا الموقف بعض الأمور منها:

- ❖ راعى الشابان حالة هذا الرجل الكبير الذي لا يحسن الوضوء.
- ❖ اتفق الشابان فيما بينهما سراً حتى لا يعلم الشيخ الكبير أنهما يريدان تعليمه.
- ❖ الأسلوب اللين الذي نادى به الغلامان على الشيخ الكبير، فلم يصفاه بأنه مخطئ وأنهما على صواب، وأنهما جاءا لتعليمه وإرشاده.
- ❖ جعل الشيخ الكبير حكماً بينهما في معرفة وضوء أيهما صحيح، حتى يقربا الشيخ منهما.
- ❖ صحح الشيخ الكبير وضوءه، لما علم أنهما على صواب وهو على خطأ بدون أي لوم وجه له.

33- صحيح البخاري، ك: الصلاة، باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة ح 793.

34- زاد الداعية: أحمد عمر هاشم ط دار غريب، مصر، بدون ص 22.

ومن مراعاة أحوال المدعو إدراك مخاطبة أصحاب القيادات والمناصب العليا حسب مكانتهم، فلهم أسلوب يختلف عن أسلوب مخاطبة العوام، فلا بد للداعية أن يكون فطناً عند مخاطبة هؤلاء حتى يستقطب قلوبهم للحق، وتغيير ما هم عليه من منكر بأسلوب غير جارح لهم، بحيث يحسون بمكانتهم وسط رعيتهم، والناظر في خطاب النبي ﷺ للملوك والرؤساء يجد أنه ﷺ راعى مكانتهم في عصره ﷺ وهذا دليل واضح في مخاطبة النبي ﷺ لهم ودعوتهم للإسلام، وهذا نموذج من الرسائل التي بعثها النبي ﷺ إليهم، «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله، إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، وإن توليت فإنما عليك إثم الأرسيين» (35).

فقد خاطب النبي ﷺ هرقل بأسلوب يليق به هو وغيره من الملوك، ففتح عن هذا الخطاب المراعى فيه أحوالهم، أن أسلم البعض، وأهدى بعضهم الهدايا إلى رسول الله ﷺ، ليضع النبي ﷺ المنهج الأسمى للدعاة في مخاطبة ذوى المكانة العليا، حتى لا يحدث تصادم بين الدعاة وبين مدعويهم.

ومن ثم وجب «على حامل رسالة الإسلام الدعوة إلى الله عز وجل، وتغيير المنكر أن يحسن مخاطبة كل ذي مستوى سواء علمي أو اجتماعي بما يلائمه ويلتزم اختصاصه ووضعه في المجتمع كلما أمكن ذلك، حتى يكون لكلامه تأثير نافع مفيد في فكره ونفسه» (36).

وبعد أن راعى النبي ﷺ حال المدعو عملياً أمرنا أن ننزل الناس منازلهم، فنعطيهم حقهم من التقدير، فخطابهم بأسلوب يليق بمكانتهم. فعن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» (37). ومن أراد أن ينصح لذي سلطان بأمر فلا يأمره علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه تجاهه.

ومن مراعاة أحوال المدعو أيضاً مراعاة المنزلة الاجتماعية، والصلة بين الداعية والمدعو، فإن كان أباً راعى هذا الأمر، وخاطبه برفق، واختار الأسلوب الأمثل، والوقت

35- البخاري، ك: التفسير، ب: قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء، ح: 4553.

36- فقه الدعوة والإرشاد، عبد الرحمن الميداني، ط، دار القلم، دمشق ط2، 1425-2004 ج1 ص 628 باختصار.

37- أبوداود، ك: الأدب، ب: تنزيل الناس منازلهم ح: 4844.

المناسب، حتى لا يحدث صدام بين الوالد والولد، وهذا مثل ساقه القرآن الكريم للدعاة من باب الاقتداء بالأنبياء، والتعلم من منهجهم القويم، قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ (٤١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَّبِعْ مَا لَا يَشْعُرُ وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يَفْقَهُ عَنْكَ شَيْئًا (٤٢) يَتَّبِعْ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا (٤٣) يَتَّبِعْ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا (٤٤) يَتَّبِعْ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا (٤٥) قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنِ الْهَيْئَةِ يَنَابِرَهِيمُ لَنْ لَمْ تَنْتَهِ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا (٤٦) قَالَ سَلِمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ فِي حَقِّيكَ ﴿[مريم: 41-47].

» لقد تلطّف إبراهيم عليه السلام مع أبيه، فخاطبه بتذلّل وخضوع وإشعار بارتفاع منزلة أبيه بالأبوة، فناده بأداة النداء الموضوعّة للبعيد، ووضع بدل ياء المتكلم تاء التأنّث، التي يستعطف بها وقته التي يشارك الأم بها، فكأنه قال له: يا أبا الذي هو مثل أُمّي في الشفقة على والرحمة ني، إن من البر بك، أن أنصحك وأدلك على الحق وصراط الهدى، وأحذرك من عذاب الله» (38).

اختلف المفسرون في علاقة إبراهيم بآزر فقال بعضهم إنه كان أباه، وقال آخرون إنه كان عمه، وهذا الاختلاف ليس هو موضوعنا، ولكن الذي يهمنا الحوار الذي دار بين خليل الرحمن وآزر.

ولقد راعى الخليل عليه السلام المنزلة الاجتماعية في خطابه مع آزر فناده بأسلوب يفيض رقة وليناً وعطفاً وحناناً، خاطبه بالموعظة الحسنة التي إن دلت على شيء فإنما تدل على علم إبراهيم عليه السلام الذي علمه الله إياه، فقد كان مع تلطّفه بأبيه ولينه معه يبين بالبرهان العقلي بطلان عبادته للأصنام.

والملاحظ في دعوة إبراهيم لأبيه أيضاً أنه كان مثلاً للولد البار بأبيه، الذي لا يريد له إلا الخير لأقرب الناس إليه، فلم يغلظ له القول ولم يعنفه في الكلام، بل خاطبه بكل أدب ووقار، وجاد له بالطف عبارة وأحسن إشارة، وخاطبه كذلك بأحب نداء إليه يا أبت نداء كله حب لأبيه المشرك، ولم ينسب العلم إلى نفسه، ولم يتعال على أبيه، بل نسب العلم لله رب العالمين.

38- معارج التفكير ودقائق التدبر: عبد الرحمن حسن حبيكة الميداني، ط دار القلم دمشق، ط 1، 1423
2002 ج 7 ص 499.

وحدثت مقارنة بين ما دار بين الخليل وأبيه، وبين ما يحدث عند بعض الدعاة الذين انتسبوا إلى الدعوة ولم يتخلقوا بأخلاقها، ظناً منهم أنهم يملكون التوجيه والإرشاد نجد أن بعض الشباب يتهم أباه وأمه بالكفر لفعالهما معصية من المعاصي، ويعقهما ويقسوا عليهما، وينسب العلم لنفسه والجهل لهما، وربما يكسر أشياء في البيت، ويحرم على نفسه الأكل والشرب معهما بزعم أنهم يتركبان المعاصي وأن طعامهما حرام، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على الجهل الذي منى به هؤلاء الشباب، وبعد عن منهج الإسلام الذي أمر به في نهيه عن المنكر.

وإن من مراعاة أحوال المدعو الوقوف على حالته الاقتصادية؛ لأنه ربما يكون فقيراً، فيكون الحكم على قدر الحالة، ويكون أسلوب التغيير مناسباً لما عليه المدعو من فقر أو غنى، فما يصلح للغنى لا يصلح للفقير، وهذا هو الذي فعله النبي ﷺ في حالة الرجل الذي جامع زوجته في نهار رمضان درس حالته دراسة متأنية حتى يصدر حكماً يناسب هذه الحالة، حتى لا يشدد عليه فينفر هذا الرجل من الإسلام، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال هلك. فقال: «وما ذاك». قال وقعت بأهلي في رمضان. قال: «تجد رقبة». قال: لا. قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين». قال: لا. قال: «فتستطيع أن تطعم ستين مسكيناً». قال: لا. قال: «فجاء رجل من الأنصار بعرق -والعرق المكتل فيه تمر- فقال: «أذهب بهذا فتصدق به». قال على أخوج مني يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لأبيها أهل بيت أخوج مني. قال: «أذهب فأطعمه أهلك» (39).

فالناظر في هذا الحديث يجد أن هذا الرجل فعل منكراً فذهب إلى النبي ﷺ ليرشده إلى المخرج الذي يخرج به من الذنب الذي فعله، فراعى النبي ﷺ حال هذا المدعو وتدرج به من أمر إلى أمر حتى وضع الحل الذي يناسبه.

وقد فطن كثير من الدعاة في العصر الحديث إلى مراعاة أحوال المدعو لما لمسوه من أسلوب الأنبياء مع مدعويهم، وأنه لا يأتي إلا بكل خير، فهذا الشيخ محمد الغزالي -رحمه الله- كان من الدعاة الفاهمين لدينهم، والحريصين على جذب الناس إلى الفهم الصحيح للإسلام. قال: دخلت مكتبي فتاة لم يعجبني زينا أول ما رأيته، غير أنني لمحت في عينها حزناً أو حيرة يستدعيان الرفق بها، وجلست تبثني شكواها

39- البخاري، ك: الهبة، ب: إذا وهب هبة فقبضها الآخر، ح 2600.

وهمومها متوقعة عندي الخير: واستمعت طويلاً، وعرفت أنها فتاة عربية تلقت تعليمها في فرنسا لا تكاد تعرف عن الإسلام شيئاً، فشرعت أشرح حقائق، وأرد شبهات، وأجيب عن أسئلة، وأفند أكاذيب المبشرين والمستشرقين حتى بلغت مرادي أو كدت، ولم يفتني في أثناء الحديث أن أصف الحضارة الحديثة بأنها تعرض المرأة لحماً يغري العيون الجائعة، وأنها لا تعرف ما في جو الأسرة من عفاف وجمال وسكينة، واستأذنت الفتاة طالبة أن أذن لها بالعودة، فأذنت، ودخل على شاب عليه سمات التدين يقول بشدة: ما جاء بهذه الخبيثة إلى هنا؟ فأجبت: الطبيب يستقبل المرضى قبل الأصحاء، وذلك عمله: قال طبعاً نصحتها بالحجاب: قلت: الأمر أكبر من ذلك هناك المهادر الذي لا بد منه، هناك الإيمان بالله واليوم الآخر، والسمع والطاعة لما تنزل به الوحي في الكتاب والسنة، والأركان التي لا يوجد الإسلام إلا بها في مجالات العبادات والأخلاق، فقاطعني قائلاً: ذلك لا يمنع أمرها بالحجاب.. قلت في هدوء ما يسرني أن تجيء في ملابس داهية، وفؤادها خال من الله الواحد، وحياتها لا تعرف الركوع والسجود إنني علمتها الأسس التي تجعلها من تلقاء نفسها تؤثر الاحتشام على التبرج... وجاءتني الفتاة بعد أسبوعين في ملابس أفضل، وكانت تغطي رأسها بخمار خفيف، واستأنفت أسئلتها، واستأنفت شروحي، ثم قلت لها: لماذا لا تذهبين إلى أقرب مسجد من بيتكم؟... قالت الفتاة: إنها تكره رجال الدين، وما تحب سماعهم! قلت: لماذا؟ قالت: قساة القلوب غلاظ الأكباد! إنهم يعاملوننا بعنف واحتقار! (40).

فلينظر الدعاة إلى هذا الفهم الواعي لطبيعة النفوس البشرية، والرحمة والرفق بالعصاة الذين عاشوا في وحل المعصية وهم في غفلة عن الحق، وبعد عن جادة الطريق. ماذا تكون النتيجة لو أن هذا الداعية طردها من مكتبه، أو لم يسمح لها بالدخول بزيها هذا، تكون النتيجة أن أهل الباطل يتلقفونها لتقع في المعاصي، وتعيش في غي، وليتأمل الدعاة الفرق بين التعبيرين ما قاله الشاب المتدين -حسب اعتقاده- ما جاء بهذه الخبيثة إلى هنا، وما قاله الشيخ: الطبيب يستقبل المرضى قبل الأصحاء ذلك عمله، لأن الشيخ فهم أن العاصي مريض وأين يذهب صاحب المعصية إذا لم يجد دعاة يرحبون به، ويوجهوه الوجهة السليمة.

40- الحق المر: محمد الغزالي، ط دار التراث الإسلامي، القاهرة، ط 2، 1414 - 1994 ص 27، 28 باختصار.

والملاحظ في كلام الشيخ يجد أنه راعى معها أسلوب التدرج فبدأ بالأصول الذي أسس عليها الإسلام، ومن خلالها ينطلق المدعو إلى الحياة.

المبحث الثالث: التدرج ومراعاة الأولويات

من أهم الأمور التي يجب أن يراعيها الداعية عند تغيير المنكر أن يعرف المنطلق الذي يبدأ منه؛ لأن العلم بالمنكر وحده لا يكفي في تغيير المنكر، بل لابد أن يفقه الداعية لما يقدم وما يؤخر في دعوته، وما هي أهم القضايا التي يعطيها أهمية قبل غيرها، وهذا ما يسمى في الشريعة الإسلامية بالتدرج، وهو الانتقال بالمدعويين من الأسهل إلى الأصعب، ومن كلية إلى أخرى، ومن الكليات إلى الجزئيات، ومن الدعوة النظرية إلى الدعوة التطبيقية، ومن التوحيد إلى العبادات وهكذا.

وهذا الفقه سار عليه النبي ﷺ في دعوته لقومه، والانتقال بهم من الشرك إلى الوحداية، ومن شرب الخمر والعصية والقتل إلى مجتمع الحب والمودة والوحدة والترايط، حيث بدأ بالعقيدة ونبد الشرك، ولم يتعجل جني الثمار، بل ظل المرحلة المكية كلها دعوة إلى العقيدة، حتى تربى الناس على تأهيل نفوسهم لقبول الأمر والنهي، بعد أن خالط الإيمان بشاشة قلوبهم، فكان الأمر يأتيهم فينفذونه توابدون تردد.

والشريعة الإسلامية راعت الأولويات في التشريع والأحكام، والفقهاء باستقراءهم عرفوا أن ترتيب الأولويات سنة تشريعية، فبنوا عليها قواعدهم الفقهية، واحتكموا إليها، فأحرى بأهل الدعوة مراعاة ذلك.

والتدرج منهج إسلامي في الدعوة إلى الله عز وجل، فيقدم الداعية العقيدة على العبادة والفرائض على السنن، والمحرمات على المكروهات، والنص على الاجتهاد، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، والمصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة، ويدراً الضرر العام قبل الضرر الخاص. ويرتكب أخف الضررين، وأهون الشرين مخافة ضرر أكبر وشر أخطر.

وقد راعت الدعوة الإسلامية طبيعة النفوس حتى في مقام العبادات التي تعود بالخير والنفع عليها، فلم تنزل الأحكام والعبادات دفعة واحدة، بل فرض الله سبحانه وتعالى الصلاة، وبعدها بعامين أو أكثر فرض الصيام والزكاة، ثم ختم هذه الفرائض بالحج، وهي في كل ذلك تراعى طبيعة البشر، وتناسب الفطرة التي فطر عليها الإنسان.

وهذا المنهج علمه النبي ﷺ لمعاذ بن جبل عندما أرسله إلى أهل اليمن ليدعوهم إلى عبادة الله عز وجل، وترك عبادة الأوثان والأصنام « فعن ابن عباس أن معاذاً قال بعثني رسول الله ﷺ قال: « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَكَلِمَةً فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فترد في فقرائهم فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » (41).

والناظر في هذا الحديث يجد أن النبي ﷺ رسم المنهج لمعاذ بن جبل والدعاة من بعده ليسيروا عليه في تغيير واقع الناس، وينأوا بهم عن كل محرم، ولا ينتقلوا من أمر إلا بعد تحقيق الأمر الأول وهكذا.

وفي هذا المعني يقول د. أحمد عمر هاشم: « فلما كان معاذ بن جبل ﷺ أرسل إلى من يقر بالآله والنبوت وهم أهل الكتاب كان أول ما يدعوهم إليه هو توحيد الله تعالى، فهو يدعو إلى الإقرار والإيمان بالله الواحد، ونبوة محمد ورسالته ﷺ، فلئن كان القوم معترفين بالآله إلا أنهم كانوا يجعلون له شريكاً، وذلك لدعوى النصارى أن المسيح ابن الله، ودعوى اليهود أن عزيزاً ابن الله، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، ولعدم تصديق أولئك القوم بالرسول من أجل ذلك كان أول ما يدعوهم إليه هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم تدرجت بهم الدعوة من الإيمان إلى العمل البدني بالصلاة ومن العمل البدني إلى العمل المالي بالزكاة وهكذا » (42). فإذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين منكر كبير ومنكرات دونه؛ أنكر أولاً المنكر الأكبر، ثم الذي بعده وهكذا.

وإحاطة الداعية بفقهاء الأولويات يمنحه بصيرة في دعوته، وتوفيقاً في تصرفاته، ويحفظ عليه وقته وطاقته، ويعطيه رؤية واضحة في المنهج بعامته، والدعوة بخاصة، وتحديد نقطة البدء من أهم الأمور التي يجب أن يراعيها الداعية، فلا يطالب الكافر أن يخلع ثوب الحرير أو يترك شرب الخمر مثلاً، وهو لم ينطق بالشهادتين، ولا ينكر على من حلق لحيته وهو يعلم أنه لا يصلي أو لا يصوم أو لا يزكي، ولا ينكر على من أسبل الإزار، وهو يعلم أنه منغمس في الحرام وتقليد غير المسلمين، ولا ينكر على

41- صحيح مسلم، ك: الإيمان، الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ح 132.

42- الدعوة الإسلامية منهجها ومعالها، أحمد عمر هاشم، ط مكتبة غريب، مصر، بدون ص 18.

المرأة التي تكشف عن وجهها طالباً منها ارتداء النقاب؛ لأنه يعلم أنه فرض، ولا يعلم هل تصلى أم لا، وهل هي تطيع الوالدين أم لا، وكذلك لا يطالب الداعية بظواهر الأمور ويترك التربية الداخلية التي تجعل من العاصي مطيعاً لله تعالى بعد ذلك.

وقد اتبع الإسلام أسلوب « التمهيد لكمال تخلي المدعويين عن عقائدهم الباطلة وعباداتهم الفاسدة، وعاداتهم المرذولة، وذلك بأن يرضوا على هذا التخلي شيئاً فشيئاً بسبب نزول القرآن عليهم كذلك شيئاً فشيئاً، فكلما نجح الإسلام معهم في هدم باطل، انتقل بهم إلى هدم آخر، وهكذا يبدأ بالأهم ثم المهم حتى انتهى بهم آخر الأمر عن تلك الأوجاس كلها فطهرهم منها وهم لا يشعرون بعنت ولا حرج، وفطمهم عنها دون أن يرتكسوا في سابق أو عادة، وكانت هذه السياسة رشيدة، لا بد منها في تربية هذه الأمة المجيدة، لاسيما أنها كانت أئمة معاندة» (43).

ولا يستطيع الداعية أن يراعى الأولويات، ويتدرج في تغيير المنكر إلا إذا كان على علم وبصيرة بمعتقد من يدعوه وعالمه بأحواله، حتى يتمكن من كيفية البدء بما يدعوه إليه.

وليس التدرج أن يتدرج الداعية في تغيير منكر واحد كما كان في العصر الأول لنزول القرآن؛ لأن دين الله تعالى أصبح كاملاً، فلا يجوز أخذه إلا كاملاً وإنما المقصود به أن يتدرج الداعية مع المدعو في تغيير منكرات كثيرة يفعلها العاصي بتقديم الأهم على المهم وهكذا.

وقد فطن خلفاء الرسول ﷺ إلى فقه الأولويات، والتدرج بالمدعويين في دعوتهم إلى الخير، ليصلوا بهم إلى ما أراد الله عز وجل، بدون أن يكره الناس على فعل شيء أو تركه بدون اقتناع، وحدث أن عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز دخل على أبيه « ولديه حماسة وغيرة كما يفعل بعض شباب اليوم الذين انتسبوا إلى الدعوة وليسوا أهلاً لهذا الطريق، فقال يا أمير المؤمنين ما أنت قائل لربك غداً إذا سألك فقال رأيت بدعة فلم تمتها أو سنة فلم تحيها فقال أبوه: رحمك الله وجزاك من ولد خيراً يا بني إن قومك قد شلوا هذا الأمر عقدة عقلة وعروة عروة ومتى أردت مكابرتهم على انتزاع ما في أيديهم لم آمن أن يفتقروا علي فتقاً يكثر فيه الدماء والله لزوال الدنيا أهون علي من أن يراق في سببي محجمة من دم أو ما ترضى أن لا يأتي على أهلك يوم من أيام الدنيا إلا وهو يميم فيه

43- مناهل العرفان في علوم القرآن: عبد العظيم الزرقاني، ط دار المدار الإسلامي، ط 1، 2000، ص 51، 52.

بدعة ويحيى فيه سنة؟» (44). وحقق الله تعالى لعمر بن عبد العزيز ما تمنى فساد العدل في زمنه ورفع الظلم، وأحيا السنة، وأمات البدعة بعد أن استقرت الدولة الإسلامية.

« يريد الخليفة الراشد أن يعالج الأمور بحكمة وتدرج مهتدياً بمنهج الله تعالى الذي حرم الخمر على عباده بالتدريج، وانظر إلى تعليله المصلحي الرصين الذي يدل على عمقه في فقه السياسة الشرعية: إني أخاف أن أحمل الحق على الناس جملة فيدفعوه جملة، ويكون من ذا فتنة، يعنى أنه يريد أن يسقيهم الحق جرعة جرعة، ويحملهم على طريقه خطوة خطوة» (45).

ويجب على الداعية أن يفتن لأحوال مجتمعه، ويعلم أن تغيير المنكرات يحتاج إلى أوقات طويلة كما فعل النبي ﷺ في تغيير منكرات العرب لأن الفساد الذي ينخر في المجتمعات الإسلامية اليوم إنما هو حصيلة قرون متطاولة، وقد عمل على تقريره وإذاعته وتعميق جذوره جبابرة ودهاقنة للفساد متتابعون! تباعدت أفكارهم واتحدت أهدافهم. ومثل ذا لا يمكن أن يغير بيوم ولا سنة، وإنما يحتاج إلى مدة كافية تماماً يروض فيها الناس على التوحيد والإيمان الصادق (46).

الحكمة من التدرج: تهيئة النفوس: فإن طبيعة النفوس البشرية تأبى قبول الأحكام دفعة واحدة والامتناع عن المحرمات دفعة واحدة، وذلك لما ألفتها النفوس واعتادت عليه من العادات الجاهلية، وقد راعى القرآن الكريم هذا الأمر في تحريمه للخمر، فهذه عادة ألفتها العرب من قديم الزمان، وأصبحت جزءاً من حياتهم فماذا يفعل القرآن معهم هل يقطع بتحريم هذه الكبيرة من أول نداء له أم يتلطف مع النفوس حتى يقلعهم عن هذا الأمر؟

أول ما بدأ بتحريم الخمر تحدث عن النخيل والأعناب وكان ذلك في العهد المكي أثناء حديثه عن نعم الله عز وجل التي تمثلت في النخيل والأعناب، ومنهما يتخذ الناس الرزق الحسن والسكر وهذه آية لمن يعقل، فالعاقل يفكر في الأمر وما الرزق

44- تاريخ الخلفاء، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: مطبعة السعادة، مصر الطبعة الأولى، 1371 هـ - 1952م تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ص 223، 224.

45- ملامح المجتمع المسلم الذي نشأه، يوسف القرضاوي، مكتبة وهبه، مصر، ط 1: 1414 - 1993، ص 185

46- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أصوله وضوابطه وآدابه، 369 ط 1، 1995 خالد عثمان السبت ط المنتدى الإسلامي ص 230، 331.

الحسن وما هو السكر، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 67].

فبدأ الناس يفكرون في هذا الأمر، فأثمر هذا التفكير عن نتيجة وهي أن الناس سألوا رسول الله ﷺ عن الخمر والميسر فلم يقطع القرآن بتحريمهما، وإنما ترك الحكم للناس قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: 219]. نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: افتنا في الخمر والميسر فإنهما مذهبة للعقل مسلبة للمال، فأنزل الله تعالى هذه الآية (47).

وترك القرآن الكريم الناس وعاداتهم حتى دخل واحد منهم في الصلاة فنزلت الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: 43]. وسبب نزول هذه الآية: أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً، فدعا نفراً من أصحاب النبي ﷺ، فأكلوا وشربوا حتى ثملوا، فقدّموا علياً يصلي بهم المغرب، فقراً: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ١ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ٢ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ٣ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ ٤ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: 1-6]، فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية (48):

فبدأ الناس في التقليل من شرب الخمر؛ لأنه سيدخل في الصلاة، ولا يحق له أن يدخل وهو سكران، وترك القرآن الكريم الناس يمجج بعضهم ببعض، حتى مل الناس شرب الخمر، وتهيات نفوسهم للامتناع عنها، فانهاى الناس بالدعاء لله عز وجل طالبين البيان الشافي في هذه الكبيرة فقال عمر رضي الله عنه: اللهم أنزل لنا في الخمر بيانا شافيا فنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90].

47- معالم التنزيل: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش ط دار طيبة للنشر والتوزيع ط: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م ج1 ص 249.

48- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط مؤسسة الرسالة ط 1، 1420 هـ - 2000 م ج8 ص 376

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت هذه الآية ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ فدعي عمر فقرئت عليه، فلما بلغ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ قال عمر: انتهينا (49). وَعَيْنُ عَائِشَةَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ -رضي الله عنها- قالت: إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمَفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا تَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا (50).

أما في الولايات المتحدة الأمريكية.. وقد انتشرت فيها عادة السكر وشرب الخمر انتشاراً أقنع الحكومة بضرر ذلك على الفرد والأسرة والمجتمع، فأصدرت الحكومة قانوناً يمنع الخمر، ثم تبين لها بعد مدة سيرة أنها عاجزة تمام العجز عن تنفيذ قانونها، وأن أفراداً وجماعات أخذوا يعيشون في الأرض فساداً بتعاطي الخمر وتهريبها والاتجار بها، والتفنن في صناعتها على استخفاء، واستحضار أخبث أنواعها أكثر من ذي قبل.

فحوالي عام 1918 ثارت المشكلة في الرأي العام الأمريكي. وفي عام 1919 أدخل في الدستور الأمريكي تحت عنوان: (التعديل الثامن عشر) وفي نفس السنة أيد هذا التعديل بأمر حظر، أطلق عليه التاريخ قانون (فولستد) (51).

وقد أعدت لتنفيذ هذا التحريم داخل الأراضي الأمريكية كافة وسائل الدولة وإمكاناتها الضخمة: جُنْدَ الأسطول كله لمراقبة الشواطئ، منعاً للتهريب. جُنْدَ الطيران لمراقبة الجو. شغلت أجهزة الحكومة واستخدمت كل وسائل الدعاية والإعلام لمحاربة الخمر وبيان مضارها، وجُنِدَت كذلك المجالات والصحف والكتب والنشرات والصور والسينما والأحاديث والمحاضرات وغيرها. ويقدر أن ما أنفقته الدولة في الدعاية ضد الخمر بما يزيد على (ستين مليوناً) 60.000.000 من الدولارات، وأن ما أصدرته من كتب ونشرات يبلغ (عشرة بلايين) 10.000.000.000 صفحة، وما تحملته في سبيل تنفيذ قانون التحريم -في مدة أربعة عشر عاماً- لا يقل عن 250.000.000 مائتين وخمسين مليون دولار، وقد أعدم في هذه المدة 300 نفس، وسجن 335.532 نفس،

49- الدر المنثور في التاويل بالمأثور: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ج 2: ص 5.

50- البخاري، ك: فضائل القرآن، ب: تأليف القرآن. 4993

51- الإيمان والحياة: يوسف القرضاوي: ط مكتبة وهبة، مصر، ط 12، 1412- 2001 ص 217.

وبلغت الغرامات 16.000.000 (ستة عشر مليون دولار) وصادرت من الأملاك ما بلغ 404.000.000 أربعمائة وأربعة ملايين دولار، ولكن كل ذلك لم يزد الأمة الأمريكية إلا غراماً في الخمر وعناداً في تعاطيها، حتى اضطرت الحكومة سنة 1933 إلى إلغاء هذا القانون، وإباحة الخمر بإباحة مطلقة⁽⁵²⁾.

وعندما نعقد مقارنة بين تدرج القرآن الكريم وتهياته النفوس لقبول الحق وترك الباطل وبين ما فعلته أمريكا في تحريم الخمر نجد الفرق واضحاً حيث نتج عن تدرج القرآن انتهاء المسلمين عن شرب الخمر، أما في أمريكا فقد زاد شرب الخمر؛ لأنها لم ترع طبيعة البشر ولم تهياً النفوس لقبول ما تريده؛ فأدى ذلك إلى رفض الناس كل قانون صدر بشأن تحريم الخمر، وأنفقت الملايين، وأزهقت الأرواح، وصادرت الأموال، وسجنت الناس، وفي النهاية أباحت الخمر بإباحة مطلقة، ولكن الإسلام لم يفعل كل ذلك وإنما حرم الخمر بكلمة انتهوا فانتهى جميع المسلمين عن شرب الخمر.

ومن باب تهية النفوس أن النبي ﷺ كان يبدأ أصحابه بالسؤال أولاً ثم يلقي عليهم المسألة، حتى يكون ذلك أوقع في النفس البشرية عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ. أَيُّ يَوْمٍ هَذَا». قالوا يوم حرام. قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قالوا بلد حرام. قال: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا». قالوا شهر حرام. قال: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا». فَأَعَادَهَا مِرَاراً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوَصَّيْتَهُ إِلَى أُمَّتِهِ «فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»⁽⁵³⁾.

وقد سار الصحابة رضي الله عنهم على الدرب فنجد أن مصعب بن عمير رضي الله عنه، عندما بعث إلى المدينة بدأ تهية النفوس لقبول ما جاء به، فحينما جاءه كل من زعيم بني عبد الأشهل أسيد بن حضير، وسعد بن معاذ رضي الله عنهما كان يهياهما بعرض السماع أولاً فيقول أو تجلس فتسمع، فإذا رضيت أمراً قبلته، وإن كرهته كف عنك ما تكرهه، فنتج عن هذه التهيئة أن اسلما، وصارا من جنود المسلمين المدافعين عن الإسلام، وهاك القصة كما جاءت في كتب السيرة النبوية:

52- الإيمان والحياة: يوسف القرضاوي: ص: 218.

53- البخاري، ك: الحج، ب: الخطبة أيام منى. ح 1739.

« كان سعد بن معاذ وأسيد بن حضير سيديّ قومه من بني عبد الأشهل، وكانا مشركين على دين قومه، فلما سمعا بمصعب بن عمير، ونشاطه في الدعوة إلى الإسلام قال سعد لأسيد: لا أبا لك، انطلق إلى هذين الرجلين، اللذين أتيا ليسفها ضعفاءنا فازجرهما، وانهما أن يأتيا دارينا، فإنه لولا أسعد بن زرارة مني حيث قد علمت كفيتك ذلك، هو ابن خالتي ولا أجد عليه مقدماً، فأخذ أسيد حربته ثم أقبل عليهما، فلما رآه أسعد بن زرارة قال: هذا سيد قومه، وقد جاءك فاصدق الله فيه، قال مصعب: إن يجلس أكلمه، فوقف عليهما متشتماً فقال: ما جاء بكما تسفهان ضعفاءنا؟ اعتزلانا إن كانت لكما بأنفسكما حاجة، فقال له مصعب بلسان المؤمن الهادئ الواصل من سماحة دعوته: أو تجلس فتسمع فإن رضيت أمراً قبلته، وإن كرهته نكف عنك ما تكره، قال أسيد: أنصفت، ثم ركز حربته وجلس إليهما، فكلمه مصعب بالإسلام، وقرأ عليه القرآن، فقالا فيما يذكر عنهما: والله لعرفنا في وجهه الإسلام - قبل أن يتكلم - في إشراقه وتسله، ثم قال: ما أحسن هذا الكلام وأجمله! كيف تصنعون إذا أردتم أن تدخلوا في هذا الدين؟ قالوا له: نغتسل فتطهر وتطهر ثوبيك، ثم تشهد شهادة الحق، ثم تصلي، فقام فاغتسل وطهر ثوبيه وتشهد شهادة الحق، ثم قام فركع ركعتين، ثم قال لهما: إن ورائي رجلاً إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه وسأرسله إليكم الآن: سعد بن معاذ» (54).

وإنما راعى القرآن الكريم جانب التدرج في دعوته للناس؛ لأن طبيعتهم تأبى قبول الأحكام جملة واحدة، أو الامتناع عن الحرمات دفعة واحدة، وذلك لما ألفتته النفوس من العادات الجاهلية، لذلك يصعب على النفس الامتناع عما ألفتته من عادات.

وإذا كان البدء بالأصول يأتي بنتائج مثمرة على الدعوة والمدعوين، فإن البدء بالفروع يصرف الناس عن الأصول الثابتة، فيتشبهت الناس بقضايا فرعية في دين الله عز وجل.

« ويخطئ الداعية حين يكون في بيئة يدين أبنائها بالإسلام، ولكن يغلب عليهم الطابع الأمي والمظهر الفطري، والاتجاه السليم، وذهب يحدثهم عن الفلسفات الفكرية العالمية ونقضها، والنظريات العلمية وموقف الإسلام منها، والمذاهب الاجتماعية الحاضرة، وتناقضها مع بعضها» (55) ذهب يحدثهم عن هذه الأشياء، وترك المنكرات

54- سلسلة مدرسة الدعاة، عبد الله ناصح علوان: ج 1 ص 442

55- المصدر نفسه، ج 1 ص 345.

السائدة في بيئته التي يفعلها كثير من الناس بجهل منهم بخطر هذه المنكرات، فنتج عن ذلك أن عاش أهل المنكرات في منكرهم يفعلونها.

« أن التركيز على مسائل فرعية من الشريعة بالنسبة للناس أمر غير منطقي، بل محاولة عابثة لاستنبات البذور في الهواء، ولا يمكن أبداً بتجميع أغصان نضرة مع بعضها في الهواء أن يتكون منها شجرة ذات جذور ضاربة في أعماق الأرض، لا بد من سلوك المنهاج الرباني الذي رسمه الله لهذا الخلق. فلا بد من زرع البذرة في التربة، ثم تعهدا حتى تستوي قائمة على أصولها، ثم تمتد بفروعها وأفنانها. وهكذا بالنسبة لهذا الدين العظيم لا بد من اقتفاء السبيل الذي رسمه الله لهذا الكائن حتى يحمل هذا الدين. لا بد من بناء الأساس بغرس البذرة في أعماق الأرض -أي غرس العقيدة في أعماق القلب- ومن هنا: فإن محاولة تتبع فروع الشريعة بالتفصيل والتعليل هو اشتغال بالمهم قبل الأهم، ولا يمكن أن تؤدي هذه المحاولة أكلها التي نرجو، والثمار التي نأمل» (56).

إن فقدان فقه الأولويات، يحدث خللاً بالغاً في الدعوة، ويوقع كثيراً من الدعاة في اضطراب في المنهج، وتخبط في الدعوة، فتضيع بذلك الأوقات، وتهدر الطاقات، ويحدث ذلك أثراً سلبياً، وربما نتائج عكسية، في دعوة من فقد ذلك.

فيجب على الداعية أن لا يحاول تغيير المنكرات دفعة واحدة؛ لأن ذلك مخالف لسنة الله ومنهج الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهذا لا يمنع وجود القابلية عند بعض الأفراد على التحول دفعة واحدة، فمن كان عنده الاستعداد للتغيير دفعة واحدة من دون أن يؤثر سلباً على نفسه فلا يجوز التواني في ذلك.

المبحث الرابع: الجمع بين الترغيب والترهيب

من فقه الداعية أن يجمع في تغييره للمنكر بين الترغيب والترهيب، حتى لا يطمع الطائع في جنة الله تعالى، ولا يقنط العاصي من رحمة الله عز وجل، والترغيب معناه: كل ما يشوق المدعو إلى الاستجابة لأمر الله وقبول الحق، والثبات عليه، طمعاً في جنة الله تعالى. والترهيب معناه: هو كل ما يخوف المدعو من عدم الاستجابة لأمر الله، وعدم قبول الحق، وخوفاً من عقابه تعالى ودخول النار.

وانقسم الدعاة إلى الله تعالى تجاه إرشادهم للناس، وتغيير المنكر إلى ثلاثة أصناف:

56- العقيدة وأثرها في بناء الجيل: عبد الله عزام. ص 12. ط دار ابن حوم ط3، 1996-1416.

❖ صنف رغب الناس في الخير والجنة فدار حديثه كله عن الجنة ونعيمها، وطعام وشراب أهل الجنة، وغفران الله تعالى للذنوب، فطمع الناس في جنة الله تعالى، ولم يخوفهم من عذابه فدائماً يقول: إن الله غفور رحيم. إن الله يغفر الذنوب جميعاً، فلم يزجر العاصي عن المعصية.

❖ وصنف رهب الناس من كل شيء، وقنط العاصي من رحمته تعالى، فدار حديثه عن النار وعذابها، وما أعدّه الله للعاصين فيها، وعن المعاصي وخطرها، وعن الأمم التي كذبت الرسل السابقين، وأتى بالآيات والأحاديث التي تخوف الناس وترهبهم.

❖ وصنف فهم دينه ودعوته، فجمع في حديثه بين الترغيب والترهيب، فطمع الناس في جنة الله تعالى، وحذرهم من عذابه، فلا يتكلم عن الجنة إلا وقرنها بالحديث عن النار وهكذا، ولا يتحدث عن المكذبين للرسل وما حاق بهم من عذاب، إلا وقرن ذلك بالحديث عن المؤمنين بالرسول، وما منحهم الله عز وجل من نعيم ونجاة في الدنيا والآخرة، وهذا الصنف من الدعاة هو الذي سلك طريق الأنبياء والدعاة المصلحين في تغييرهم للمنكرات.

وبالتأمل في أسلوب القرآن الكريم والسنة المطهرة يدرك أنهما حرصا على الجمع بين الترغيب والترهيب، في عرض الحقائق، حتى لا يحس المؤمن أن أجره ضاع والعاصي أن وزره قد غاب عنه، ومن ثم فإن هذا درس للدعاة إلى الله تعالى أن يتعلموه في تغييرهم للمنكرات لأنهما سبيل العيش الرغد، وضمان الحياة السعيدة، والمرء بطبيعته يحب النفع العاجل، ويؤثر أن ينجى ثمار طاعته وإيمانه رغداً وأمناً وستراً في الدنيا قال تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝ يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيُنِزِّلْ لَكُمْ جَنَّتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: 10-12].

فالترغيب والترهيب أسلوب قرآني، فالله تعالى كثيراً ما يقرن بين الترغيب والترهيب في القرآن، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: 165]. وقال تعالى أيضاً: ﴿وإنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الرعد: 6].

وقال تعالى: ﴿يَتَّبِعْ عِبَادِي أَفَئِنَّا اللَّهُمُّ الرَّحِيمُ ۝ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ [الحجر: 49-50]. والنصوص في بيان هذا الأمر كثيرة. فالداعية الموفق هو الذي يستخدم أسلوب الترغيب والترهيب في مكانه المناسب، وألا يجعل أسلوب وعظه الترهب على الدوام، ولا الترغيب على الدوام، فقد يحتاج إلى الجمع بينهما في مقام

واحد، وقد يحتاج إلى الاختصار على واحد منهما حسب المقام، وهذا يقتضيه الظرف، وطبيعة المناسبة.

« وأسلوب الترغيب والترهيب يؤثر في القلوب، ويجذب المدعو إلى الدخول في دين الله الحق؛ لأن الناس بفطرتهم يحبون الخير لأنفسهم في الدنيا والآخرة، ويتوقون إلى دخول الجنة، والظفر بالجزاء الأوفى في الآخرة والتمتع مما في الجنة من النعيم المقيم» (57).

قال تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ۝ ﴾ [النساء: 13-14].

وهذا أسلوب اتخذه الأنبياء في تغيير واقع أقوامهم الأليم، فهذا نوح عليه السلام، عندما بدأ يدعو قومه إلى الله عز وجل قرن لهم الجنة والنعيم بطاعة الله عز وجل وعبادته وحده لا شريك، له وقرن لهم العذاب والعقاب وغضب الله تعالى في الدنيا والآخرة بالمعصية والشرك بالله عز وجل.

وقد سار الدعاة من غير الأنبياء على هذا المنهج فهذا مؤمن آل فرعون ربط لهم إتباعهم إياه بالهداية إلى سبيل الرشاد قال تعالى على لسان مؤمن آل فرعون: ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَقُومُوا أَنْتُمْ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ۝ يَقُومُوا إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَّعُ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْفَكَارِ ۝ ﴾ [غافر: 38-39].

وربط لهم العمل الصالح بدخول الجنة يتمتعون فيها بالنعيم المقيم والرزق الوفير قال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَفَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝ ﴾ [غافر: 40]. ثم خوفهم من عذاب الله يوم القيامة إن هم كذبوا الرسل قال تعالى: ﴿ وَتَقُومُوا إِلَيَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ ۝ يَوْمَ تُلُوفُنَّ فَتُكَلِّمُنَّ أُولَٰئِكَ مِّنْ أَلْفِ لُفٍّ ۝ فَمَنْ لَّغِيَ عَنْهُ فَالْهُنَاءُ ۝ فَمَنْ شَاقَّ فَإِنَّهُ فِي الْعَذَابِ ۝ فَمَنْ بَصُرَ فَأَعْيَضَ ۝ فَمَنْ ضُضِلَّ فَضَلَّ ۝ فَمَنْ هَادَىٰ ۝ ﴾ [غافر: 32-33].

ثم رهبهم بما حدث للأمم التي كذبت الرسل فنزل عليهم العذاب صباً قال تعالى: ﴿ يَقُومُوا لَكُمْ أَلْمُكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِن بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا

57- الدعوة إلى الله على بصيرة، عبد المنعم محمد حسين، ط دار الكتاب المصري بدون ص 227.

أُرِيَكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٢٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِقَوْمٍ إِذْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴿٣٠﴾ مِثْلَ دَابِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ ﴿غافر: 29-31﴾.

وكانت النتيجة أن الله تعالى نجاه من مكر هؤلاء المكذبين، وحق بهم سوء العذاب، ثم العرض على النار غدواً وعشياً في القبر، ويوم القيامة يذوقون أشد العذاب.

فعلى الداعية في هذه الأيام أن يذكر العاصي بخطر المعصية والمنكر الذي يرتكبه وأنه لن ينجو من عذاب الله إلا إذا تاب ورجع إلى الله تعالى، ولو كان أبوه ولياً، قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاهِلِينَ﴾ [التحريم: 10].

ويرغبه في الطاعة والبعد عن المعصية، ويقربه من رضا الله عز وجل، والعيش في ظلال المتقين ولو كان أبوه كافراً قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحريم: 11].

وكيفية استغلال الداعية الجمع بين الترغيب والترهيب أن يأتي إلى صاحب المنكر ويبين له خطر هذا المنكر على نفسه أولاً ثم على أهله ثانياً ثم على المجتمع ثالثاً، وأن هذا المنكر سبب لمحق البركة، وضيق الرزق، والقلق والاضطراب النفسي، وهو السبب في إنزال عقاب الله تعالى وسخطه في الدنيا، ودخول النار يوم القيامة، وأن صاحب المنكر ذليل بمنكره، يتستر بعيداً عن الناس حتى لا يروه، وفي المقابل يرغبه الداعية في طاعة الله عز وجل، إن هو ترك المعصية، ولجأ إلى الله تعالى، فينجو من عقاب الله تعالى، ويرغبه في جنة الله عز وجل، ويفتح له أبواب التوبة، حتى يجعله يعقد مقارنه بين المنكر الذي يفعله وبين بعده عن هذا المنكر، ويذكره بالآيات والأحاديث التي تدل على فضل الطاعة، والآيات والأحاديث التي تحذر من المنكر.

فليس من الحكمة في شيء أن يغلق الداعية أبواب الرحمة والتوبة في وجوه المقصرين لما اقترفوه من ذنوب عظيمة كما أنه ليس من الحكمة أن يجعلهم يتكلموا على عظيم عفو الله ورحمته فعلى الداعية أن يراعي ذلك جيداً، وأن يدعو المذنبين إلى الإقبال على الله سبحانه وتعالى والتوبة مما اقترفه أيديهم والله يتوب عليهم، كيف لا والله تعالى يقول في كتابه الكريم: ﴿قُلْ يَعْبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ

اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يَعْرِفُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ» [الزمر: 53]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضله في أرض فلاة» (58).

فعلى الدعاة اللين والرفق وفتح أبواب الخير والتوبة والمغفرة وترغيب الناس فيها؛ لأن الله عز وجل غفور رحيم، ويهرب الناس من الشر، لأن الله شديد العقاب، فقد يكون عند بعض المدعويين شيء من الجفاء والإعراض والصدود، مع معرفته بالحق وعلمه به، فمثل ذا يدعى بالموعظة الحسنة، والمتأمل في واقع الناس يجد أن هذا الصنف هو الغالب وذلك بسبب غلبة الشهوة على نفوسهم، من شهوة البطن، أو شهوة الفرج، وغيرها من الشهوات، وإن كانت شهوة البطن وشهوة الفرج أصل كل شهوة، ولذلك تجد العصاة أكثر من المطيعين، والمنحرفين أكثر من المستقيمين، وذلك لاستحكام الشهوات من نفوسهم، وإطباقها على عقولهم وقلوبهم؛ فهذا الجنس من الناس يستخدم معه أسلوب الوعظ العام والخاص، من ذكر نصوص الترغيب والترهيب، على حسب المقام والحال، ومن التذكير بأيام الله، وما جرى للظالمين والعصاة والفاسقين، ويرغبون في الحق، ويبين لهم محاسنه وفضائله، حتى يتركوا ما ألفوه من باطل، فانتزاع ما ألفه الناس من باطل ليس بالأمر الهين، بل دونه عقبات، لا يجتازها إلا من وفقه الله تعالى.

وتارة يخاطبهم بالترهيب كقوله تعالى في التحذير من الربا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» [البقرة: 278-279].

وقد جمع سيدنا نوح عليه وعلى نبينا السلام بين الترغيب والترهيب في دعوته لقومه قال تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١) قَالَ يَقَوْمِ إِنِّي كُنْتُ نَذِيرٌ مُبِينٌ (٢) أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا (٣) يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى إِن أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [نوح: 1-4].

ومع أن الأصل في الترغيب والترهيب يكون بالجزاء في الآخرة، فانه يجوز أن يكون بما يصيب المدعويين في الدنيا من خير في حالة استجابتهم، وما يصيبهم من شر في حالة رفضهم، على أن لا يغفل الداعي أبداً عن الترغيب والترهيب بالجزاء في الآخرة. ومن أدلة هذا الجواز ما يأتي:

58- مسلم ك: التوبة ب: الحظ على التوبة والفرح بها. ح 7128.

قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 55].

وعلى الداعية أن يرهّب الناس من الكبر وعاقبته الوحشية فعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِّنْ كِبَرٍ». قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يَحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَتَعْلَهُ حَسَنَةً. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» (59).

وفي الترهيب من النميمة وأن المتصف بها لن يدخل الجنة، فعن حذيفة أنه بلغه أَنَّ رَجُلًا يَنْتَمِ الْحَدِيثُ فَقَالَ حَذِيفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» (60). وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغِيْبَةُ». قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَابْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ» (61).

وفي الترغيب في القيام على رعاية اليتيم، والشفقة به لما في ذلك من مرافقة النبي ﷺ في الجنة، فعن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا». وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى (62).

المبحث الخامس: النظر فيما يترتب على إنكار المنكر

من المعلوم لدى كثير من المسلمين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم حسب استطاعته، تنفيذاً لقول النبي ﷺ «بلغوا عني ولو آية» (63) وذلك من أجل إرضاء الله عز وجل، ورفع راية الإسلام، والأخذ بيد الناس إلى طريق الله رب العالمين، وتطهير المجتمع من المنكرات التي تحل به، وتعمير الأرض بطاعة الله عز وجل، ولكن النهي عن المنكر ربما يترتب عليه ارتكاب منكر أكبر منه، فإن الحكم

59- مسلم، ك: الإيمان، ب: تحريم الكبر وبيان. ح 275.

60- مسلم، ك: البر والصلة والأدب، ب: بيان غلط تحريم النميمة. ح 303.

61- مسلم، ك: البر والصلة والأدب، ب: تحريم الغيبة. 6758.

62- البخاري، ك: الأدب، ب: فضل من يعول يتيمًا. ح 6005.

63- البخاري، ك: أحاديث الأنبياء، ب: ما ذكر عن بني إسرائيل. ح 3461.

هنا يختلف باختلاف الظروف؛ لأن الشريعة الإسلامية مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح والتخليفة مقدمة على التحلية، وترك الضرر الأصغر مخافة ارتكاب ضرر أكبر وهكذا.

والمتدبر لآيات القرآن الكريم يلحظ هذا الأمر جيداً فقد نبه الله عز وجل إلى خطر هذا الأمر فهى المؤمنين أن يسبوا غير المسلمين، حتى لا يتسبب ذلك في سب الله عز وجل قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّلَ كُلُّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: 108].

«والداعية لا يقدم على عمل من الأعمال إلا بعد دراسته دراسة جيدة، مقدراً نتائجه من حيث الفوائد والمفاسد، وفى السيرة النبوية نجد الرسول ﷺ، منع المسلمين من الرد على أذى المشركين بما يماثله، وأمرهم بالصبر الجميل، وتحمل أذاهم، ونزلت آيات القرآن فى ذلك قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: 126]. ذلك أن المواجهة مع قريش -آنذاك- ليست من مصلحة المسلمين، فإن رد المسلمون على ما يماثله لاستطاعت قريش آنذاك أن تجمع قواها، وتؤلب الناس لاستئصال العصبة المؤمنة» (64).

والمطلع على سيرة النبي ﷺ يجد أنه كان يصلى فى المسجد الحرام وحوله الأصنام التى تعبد من دون الله تعالى، وظل هذا الأمر حتى تم فتح مكة مدة ما يقرب من عشرين سنة من غير أن ينكر على عبادها فعلهم الخبيث، مع قدرته وأصحابه على تكسيورها، وتطهير البيت الحرام منها، لكن هدف النبي ﷺ إلى استقرار أمن الدولة الإسلامية أولاً، وعدم زلزلة أركانها، وزعزعة كيائها، وعدم إتاحة الفرص للمعاندين والكافرين أن يعلنوا الحرب على رسول الله وأصحابه، فيتفرغ النبي ﷺ لمجادلتهم ويترك تبليغ دعوة الله عز وجل، وهذا هدف أعداء الدعوات فى كل زمان ومكان، كالذى يتقول على العلماء ليصرفهم عن نشر العلم، وتحويل وجهتهم فى الدفاع عن أعراضهم.

وقد وهب الله عز وجل النبي بصيرة نيرة، حيث أدرك النبي ﷺ خطورة النهى عن المنكر الذى يسبب بعده ضرراً أكبر منه. يأتى رجل لرسول الله ﷺ وهو يقسم الغنائم ويقول له يا محمد اعدل هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، فعن جابر بن عبد الله قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة منصرفه من حنين وفي ثوب بلال فضة ورسول الله ﷺ

64- فقه الدعوة والداعية: إبراهيم النعمة ط دار الفرقان، عمان، الأردن، ص 126.

يقبض منها يعطى الناس فقال يا محمد اعدل قال ويلك ومن يعدل إذا لم أكن أعذل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعذل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق فقال معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية⁽⁶⁵⁾.

وقد دخل بعض الناس في الإسلام ليس حباً فيه، ولكن لمعرفة ما يفعله المسلمون، فيكونون بذلك حلقة وصل بين المسلمين والمشركين، من أجل الحذر من المسلمين، وحتى يدركوا ما يفعل النبي ﷺ معهم، هل يقتلهم أم يتركهم، ولكن الله عز وجل الذي يطلع على خفايا النفوس، وما تخفيه الصدور، وهب للنبي ﷺ عقلاً ذكياً، وقلباً نقياً، ووهبه من الأساليب التي تجعله يكشفهم ويعرفهم ولكن لا يقتلهم، حتى لا يقول الناس إن محمداً يقتل أصحابه.

وقد صبر النبي ﷺ على تصرفات بعض المنافقين كعبد الله بن أبي بن سلول، على الرغم مما فيها من عداو ومكر للمسلمين؛ لأنه لو لم يغض النبي ﷺ الطرف عن هذا الخبث، ولو لم يبد له شيئاً من التنازلات لهاج عليه الناس، وتلك فتنة لا يعلم مداها إلا الله تعالى، وهي ليست في صالح الدعوة قطعاً⁽⁶⁶⁾.

وعن جابر بن عبد الله يقول: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَبَهَةٌ». فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ قَدْ فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. قَالَ عُمَرُ دَعَنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ: «دَعَا لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»⁽⁶⁷⁾.

فليكن الداعية على فقه ووعى تام لما يدور حوله دارساً لنفوس المدعويين أيهم يتقبل النصح، وأيهم يكابر ويعاند، وأيهم يصبر على ما يفعله بل ويزيد عليه، وألا يدع فرصة لهؤلاء ينفذون ما يريدون، فلعله يتركهم وشأنهم يحسون أنهم غرباء وسط الناس، فيفيثون إلى رشدهم، ويدركون خطأ ما هم عليه.

65- مسلم ك: الزكاة، ب: ذكر الخوارج وصفاتهم. ح 2496.

66- أساليب الدعوة والتربية في السيرة النبوية: زياد محمود العاني ط دار عمار ط 1، 1420 - 2000، ص 25.

67- مسلم، كابر والصلة والأدب، ب: نصرة الأخ ظالماً أو مظلوماً. ح 6748.

وموقف حاطب بن أبي بلتعة عندما أبلغ كفار مكة أن النبي ﷺ يستعد لفتح مكة، فعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمَقْدَادُ فَقَالَ: أَطْلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَيُخَذُوه مِنْهَا. فَذَهَبْنَا تَعَادَى بَنَى خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرُّوضَةَ فَإِذَا نَجْنٌ بِالطَّعِينَةِ فَقُلْنَا أُخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ. فَقُلْنَا لِنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لِنَلْقَيْنَ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذَا يَا حَاطِبُ. قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مِنْ قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِمَكَّةَ فَأُجِبْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَصْطَنِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ. فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبَ عَنْقَهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غُفِرَتْ لَكُمْ» (68)، وفي هذه الحادثة نزل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كُفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: 1].

وقد فقه الصحابة رضي الله عنهم هذا الأمر مقتدين بالنبي ﷺ «فعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه أتى بأبي محجن يوم القادسية وقد شرب الخمر، فأمر به إلى القيد ولم يقيم عليه حد الشرب، فلما علم سعد باستئذان أبو محجل من زوجته في القتال، وما أبلاه من بلاء عظيم في المعركة حتى هزم الله العدو، عفا عنه، فما كان من أبي محجن إلا أن قال: كنت أشربها؛ إذ يقام على الحد وأطهر منها، فأما إذا بهرجتني، فوالله لا أشربها أبداً» (69).

تخيل أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه طبق حد شرب الخمر على أبي محجن، فربما يحدث لديه اضطراباً نفسياً، ولا يشارك في الجهاد بعد اليوم، لكن سعد بن أبي وقاص نظر للأمور نظرة مستقبلية، وبما أن هذا الرجل عاهده على عدم الشرب مرة أخرى فعفا عنه.

68- البخاري، ك: التفسير، ب: يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوكم وعدوكم. ح 4890.

69- إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن قيم الجوزية ط: دار الجيل، بيروت، 1973 تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد ج3 ص7.

ومن باب نظرة الداعية لما يترتب على المنكر أن ضائقة حلت بالمسلمين في عهد الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عام المجاعة، حتى اضطر بعض الناس إلى السرقة فلم يقيم الفاروق رضي الله عنه حد السرقة على من سرق؛ لأنه نظر إلى الظروف التي اضطرت هؤلاء الناس إلى السرقة وهي الفاقة والضيقة وشدة الحاجة، فلا بد أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عالماً عارفاً بالمصالح الحاصلة من أمره ونهيه والمفاسد الناتجة عن ذلك.

والحق أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم (يُعطل) نصاً، ولم (يُحِلّ) حراماً، ولم (يُحرّم) حلالاً، ولم (يُعتبر) أن النصوص الواردة في شأن الحادثة أصبحت لاغية. فلم يقل عمر: إن إقامة الحد على السارق أصبح وحشية واستهانة بكرامة الإنسان، وحرماناً للمجتمع من بعض قوى إنتاجه ... كما لم يقل بأن قطع يد السارق كان ملائماً وقت نزول الوحي، وإنه فقد صلاحيته الآن. إن ما فعله عمر هو دراسته لواقعه، أي للميدان الذي يتنزل فيه حكم الله، فرأى أن الشروط لم تتحقق كلها لإقامة الحد، فقد يلتجئ الإنسان إلى (السرقة) حفظاً لنفسه من الهلاك لا اختياراً للسرقة، أو اغتصاباً لأموال الآخرين دون جهد أو عمل، فتقع التباسات عديدة.

ومن باب النظر فيما يترتب على إنكار المنكر أن الداعية لو سمع إنساناً مغتاباً وعلم أنه بإنكاره لهذا الأمر يزداد هذا الإنسان في غيبته للناس تركه وشأنه، وإن كان يعلم أنه بإنكاره منكر من المنكرات يتعرض لضرر شديد لقتل أو تعذيب شديد فمن باب أولى أن يترك هذا التغيير، ولكن إذا كان يترتب على الإنكار تعطيل شعيرة من شعائر الإسلام فالواجب على الداعية أن يغير هذا المنكر حسب مراتب النهي اليد، اللسان، القلب، كما حدث بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ارتد بعض الناس عن الإسلام، وامتنعوا عن دفع الزكاة، وقالوا كنا ندفعها لرسول الله فمات رسول الله فلماذا ندفعها فقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه خطيباً في الناس ليصحح هذا المفهوم الخاطئ، وهذا المنكر الذي ارتكبه بعض الناس، فإذا تركهم أبو بكر الصديق فربما يزداد هذا الأمر سوءاً يوماً بعد يوم، ويكون مدخلاً لأناس آخرين أن يتركوا الصلاة حتى ينتهي بهم الأمر أن يقضوا على عرى الإسلام واحدة بعد الأخرى، حتى يضيع الدين بين المسلمين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا

بِحَقِّهِ وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنْعُونِي عَقَالاً كَانُوا يُوَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَفَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ (70).

«وليس لأحد أن يزيل المنكر بما هو أنكر منه مثل أن يقوم واحد من الناس يريد أن يقطع يد السارق، ويجلد الشارب، ويقيم الحدود؛ لأنه لو فعل ذلك لأفضى إلى الهرج والفساد، لأن كل واحد يضرب غيره ويدعى أنه استحق ذلك، فهذا ينبغي أن يقتصر فيه على ولي الأمر» (71).

والداعية الفقيه إذا رأى أن في تصديه للمنكر إيقاع ضرر به من أجل تغييره للمنكر وأن هذا الضرر فيه خسران بالغ للدعوة والأمة، وجب عليه أن يقدم صالح الدعوة والأمة على صالحه هو، وذلك كأن يكون إماماً في قومه ذا منهج بديع في الدعوة، وذا أثر نافذ في القلوب لا يتحقق من غيره كمثال تحقيقه منه، وأنه يستفاد منه سالماً في الأمة أكثر من استشهاد، فليكن حرصه حينذاك على سلامته من القتل أولى وأعلى من حرصه على استشهاد، حتى يتمكن من تربية قادة يخلفونه وأجيال تحمل أمانة الدعوة من بعده، وينتج عن ذلك أنه إذا كانت المفسدة أعظم من المصلحة لم يجب عليه التغيير بل قد يحرم، وإذا حصل التساوي والتكافؤ بين المعروف والمنكر لم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر؛ لأن درء المفسد أولى من جلب المنافع.

المبحث السادس: مراعاة مراتب تغيير المنكر

من فقه الداعية في إنكار المنكر أن يراعى مراتب تغيير المنكر حتى لا يحدث اضطراب بينه وبين المدعوين، ويعرف أسلوب الإنكار هل من حقه أن يغير باليد أم باللسان أم بالقلب، فاهماً حديث رسول الله ﷺ الذي رواه أبو سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ يَدُهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

70- مسلم، ك: الإيمان، ب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله. ح 133.

71- مختصر الفتاوى المصرية بدر الدين محمد بن علي البعلبي، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت ط 2 1406 هـ. ص 579.

فَقَلْبُهُ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ» (72).

قال القاضي عياض رحمه الله: هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ فِي صِفَةِ التَّغْيِيرِ فَحَقُّ الْمَغْيَرِ أَنْ يُغَيَّرَهُ بِكُلِّ وَجْهٍ أُمُكِّنَهُ زَوَالُهُ بِهِ قَوْلًا كَانَ أَوْ فِعْلًا؛ فَيَكْسِرُ آلَاتِ الْبَاطِلِ، وَيَرِيْقُ الْمُسْكِرَ بِنَفْسِهِ، أَوْ يَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُهُ، وَيَنْزِعُ الْغُصُوبَ وَيَرُدُّهَا إِلَى أَصْحَابِهَا بِنَفْسِهِ، أَوْ يَأْمُرُهُ إِذَا أُمُكِّنَهُ وَيَرْفُقُ فِي التَّغْيِيرِ جَهْدَهُ بِالْجَاهِلِ وَيَذِي الْعِزَّةَ الظَّالِمِ الْمَخُوفِ شَرَّهُ؛ إِذْ ذَلِكَ أَدْعَى إِلَى قَبُولِ قَوْلِهِ (73).

وقال الإمام أحمد -رحمه الله-: «هو باليد مع القدرة، وباللسان عند عدم المكنة، وبالقلب عند خوف الفتنة، والعجز عن القيام بالفريضة وهو أفضل» (74). فمتى يغير الداعية المنكر بيده ومتى يغير بلسانه ومتى يغير بقلبه؟

1. التغير باليد

وهي أولى مراتب الإنكار التي جاءت في الحديث السابق ذكره، ويكون في الحالات التالية:

1. أن يكون لمغير للمنكر ولاية خاصة على ذي المنكر، كولاية الوالد على ولده، والزوج على زوجته، فمن حق الأب أن يغير المنكر بيده كأن يضرب ولده التارك للصلاة، ومن يشرب الخمر في بيته، ويكسر أواني الذهب والفضة إن كانت تستعمل في بيته، وينكر على من لبس الحرير والذهب من أولاده الذكور استجابة لنهي النبي ﷺ عن ذلك. فعلى بن أبي طالب يقول أخذ رسول الله ﷺ حريراً بشماله وذهباً يمينه ثم رفع بهما يديه فقال «إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذَكَورِ أُمَّتِي حَلٌّ لِأَنَاثَتِهِمْ» (75).

ومن واجب الزوج كذلك أن يغير المنكر بيده كأن يرى زوجته لا تصلّي، أو خرجت من البيت متبرجة، أو فعلت أمراً يخالف تعاليم الإسلام، وهنا يتضح منهج القرآن الكريم في ذلك قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ ذُنُوبَهُمْ فَاعْظُوهُمْ وَأَهْبِئُوا لَهُمْ فِي

72- مسلم، ك: الإيمان، ب: كون النهي عن المنكر من الإيمان. ح 186.

73- شرح النووي على مسلم ج 1 ص 131.

74- طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى ج 2 ص 279.

75- سنن ابن ماجه، ك: اللباس ب: لبس الحرير والذهب للنساء.

الْمُضَاجِعَ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَكِينًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿[النساء: 34].

2. إن كان للمغير ولاية عامة على ذي المنكر كولاية ولي الأمر على رعيته، وولاية من يكلفه ولي الأمر في تغيير المنكر، فإذا رأى ولي الأمر أو نائبه أو من وكل من قبله فمن حقه أن يغير بيديه بأن يضرب أو يحبس أو يقيم الحدود، ويقتص من القاتل، والدليل على ما يلي:

إنكار النبي ﷺ على المتخلفين عن الصلاة في المسجد، فهؤلاء الناس فعلوا منكراً وهو تركهم الجماعات، والتخلف عن الصلاة في المسجد، فأنكر النبي ﷺ عليهم ذلك، وهم بقصد بيوتهم ليحرقها عليهم. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ فَيَحْطَبُ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤْمِ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيْوتَهُمْ» (76).

وكما كسر النبي ﷺ الأصنام التي كانت موجودة حول الكعبة في فتح مكة وهو يقرأ قول الله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: 81]. وكما نزع النبي ﷺ الخاتم من يد الرجل الذي لبس خاتماً من ذهب؛ لأن هذا في حق الرجال حرام، فعن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ». فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ خذ خاتمك انتفع به. قال لا والله لا أخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ (77).

ويدخل في التغيير باليد أيضاً من يكلفه ولي الأمر المؤمنين بتغيير منكر ما في بلد من البلاد التي تحت إمرته؛ لأنه أصبح صاحب سلطة في هذا الوقت، والدليل على ذلك: أن أرسل النبي ﷺ على بن أبي طالب رضي الله عنه إلى المدينة وأمره أن لا يدع بها وثناً إلا كسره، ولا قبراً إلا سواه، ولا صورة إلا لطخها (78).

ومن ثم يتضح أن «مسألة التغيير باليد مع وجود القدرة مشروطة بعدم ترتب

76- مسلم، ك: المساجد، ب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها. ح 1514

77- مسلم، ك: اللباس والزينة، ب: طرح خاتم الذهب. ح 5593.

78- مسند الإمام أحمد، ح 657.

مفسدة أكبر من وجود الاحتساب، فإذا رأى أنه لا يتمكن من تغييره بيده إما لعدم قدرته على ذلك أو خشية ترتب مفسدة أكبر من المصلحة المرجوة انتقل بعد ذلك إلى التغيير باللسان» (79).

وينتج مما سبق أن الداعية لو كلف بتغيير المنكر من قبل ولى الأمر، يصبح التغيير باليد واجب في حق الداعية، فله الحق في الضرب، وتكسير كؤوس الخمر وأواني الذهب والفضة التي يستعملها الناس في بيوتهم.

2. التغيير باللسان

وإذا عجز الداعية عن الإنكار باليد انتقل إلى المرحلة التي تليها وهى الإنكار باللسان؛ لأنه وسيلة التعريف والتعليم والمناصحة، والدعوة وبيان الأحكام، ومما لا يستطيعه إلا من تحققت فيه خصائص التغيير باللسان وآدابه، وهذا يكون في حق الولد لوالده، والزوج لزوجته والداعية في خطبة ودروسه ومحاضراته، والمعلم في المدرسة وولى أمر المسلمين أيضاً.

أما في حق الولد لوالده ما جاء في قصة الخليل عليه السلام عندما نصح أباه أو عمه على اختلاف أقوال العلماء والمفسرين بلسانه ناهيه على إصراره على عبادته الأصنام وترك عبادة الله عز وجل. قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَّبِعْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ٤٢ يَتَّبِعْ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ٤٣ يَتَّبِعْ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ٤٤ يَتَّبِعْ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ٤٥ قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ هَٰلِهِتَيْ يَتَابِعُهُمَا لَيْنَ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ٤٦ قَالَ سَلِمْتُ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ٤٧﴾ [مريم: 41-47].

وكما حدث له في نهى قومه عن عبادة هذه الأصنام أيضاً؛ لأنها لا تجلب لهم ضرراً ولا نفعا، قال لهم ناصحاً ومرشداً ومعلماً قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ٦٩ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ٧٠ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَّلُهَا عَنْ كِفْلَيْنِ ٧١ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَ إِذْ تَدْعُونَ ٧٢ أَوْ يَبْغُونَكُمُ أَوْ يَبْصُرُونَ ٧٣ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ٧٤ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ٧٥﴾

79- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصوله وضوابطه وأدلته، عثمان السبت ط 1، 1995 ط المنتدى الإسلامي، ص 369.

أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْلَامُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرَضْتُ هُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴿الشعراء: 69-82﴾.

ونوح عليه السلام مع ولده عندما نصحه ونهاه عن مخالفة أمر الله عز وجل، بلسانه العذب قائلاً له: ﴿يَبْنَئُ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: 42]. وكما حدث له أيضاً مع قومه الذين أصروا على الكفر بالله عز وجل، وغرس كره نوح عليه السلام في قلوب أبنائهم وأحفادهم قال لهم قوله الطيب: ﴿قَالَ يَقُولُوا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ﴿٢﴾ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ﴿٣﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخَوِّضْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح: 2-4].

وهذا سيدنا رسول الله ﷺ أنكر المنكرات التي كانت منتشرة بين أهله خاصة والناس عامة فعلى سبيل المثال: أنكر بلسانه على السيدة عائشة ذكرها لإحدى نسائه في غيبتها. عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا تَعْنِي قَصِيرَةً. فَقَالَ «لَقَدْ قُلْتَ كَلِمَةً لَوْ مَزَجْتَ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجْتَهُ». قَالَتْ وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ «مَا أَحَبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا» (80).

«فقد عنف النبي ﷺ السيدة عائشة على غيبتها لصفية رضي الله عنها، وارتكابها ما حرم الله سبحانه وتعالى، وبين لها عظم الكلمة التي قالتها، وأنها لو مزجت بماء البحر لغيرت طعمه» (81).

وعندما رأى النبي ﷺ الظلم يقع على العبيد والخدم من قبل أسيادهم عد ذلك إهانة لإنسانيتهم، وإذلالاً لهم، ومشقة عليهم، وتضييعاً لحقوقهم، وربما يكونوا مسلمين، فلم يقف النبي ﷺ مكتوف الأيدي بل حذر ﷺ من هذا الفعل وأوصى بالعبيد خيراً، وذلك بالإحسان إليهم والعطف عليهم، والشفقة بهم، وحفظ حقوقهم. فعن المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغَفَارِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَبَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ «أَعْيَرْتَهُ بِأَمِّهِ». ثُمَّ قَالَ: «إِنْ إِخْوَانَكُمْ خَوَّلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْعِمِهِ مِمَّا يَأْكُلُ،

80- سنن أبي داود، ك: الأدب، ب: الغيبة. ح 4877.

81- فقه إنكار المنكر، بلريه بنت سعود بن محمد البشير، ط دار الفضيلة الرياض ط 1، 1421-2001، ص 190

وَلَيْلِسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعَيْنُوهُمْ» (82).

وقد سعى أحد المسلمين لتعطيل حد من حدود الله سبحانه وتعالى التي وجبت على امرأة من قبيلة شريفة، وأن إقامة الحد عليها إهانة لها ولقبيلتها، فظن أنه باستطاعته أن يشفع لها عند رسول الله ﷺ، ولكن النبي ﷺ أعلنها صريحة مدوية حتى لا تسول نفس إنسان له أن يكرر هذا الأمر بعد ذلك، وتأسيساً لمبدأ العدالة والمساواة بين المسلمين جميعاً غنيهم وفقيرهم شريفهم ووضعهم، حتى لا يسعى الناس بالفساد في الأرض ويطمعون أنهم من طبقة عليا في مجتمعهم «فَعَنَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالَ وَمَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ. ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنْهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيُّمَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» (83).

ولم يتوقف نهى النبي ﷺ عن المنكر في بيته فقط أو على المنبر فقط، بل كان رسول الله ﷺ يتابع أحوال أمته في البيوت والأسواق والطرقات وهكذا وفي يوم من الأيام كان النبي ﷺ ماشياً في السوق فأراد أن يختبر بضاعة تاجر من التجار فوضع يده ﷺ في الطعام فأصابته بللاً؛ لأن صاحب الطعام قد وضع ماءً على هذا الطعام ليثقل من وزنه حرصاً على المال الكثير، فلم يتردد النبي ﷺ في نصيح وإرشاد ونهى التاجر عن هذه الفعلة النكراء التي تضر به فيحرم البركة ويقع العقاب عليه، وتضر بمن يشتري هذا الطعام الذي أصابه بلل. فَعَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صَبْرَةَ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَتَالَتْ أَصَابِعُهُ بِلَالًا فَقَالَ «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ». قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كِي يَرَاهُ النَّاسُ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» (84).

وهذا أبو بكر الصديق ﷺ عندما رأى الناس انصرفوا عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وشغل كل واحد منهم بنفسه دون غيره، علم أن هذا فعل لا يليق بالمسلم الذي يحرص على مصلحة أخيه المسلم، ونصحه وإرشاده له، وأراد أن يعطى للناس

82- البخاري، ك: الإيمان، ب: المعاصي من أمر الجاهلية. ح 30 ج 1 ص 61.

83- البخاري، ك: الحدود، ب: باب كراهية الشفاعة في الحد، إذا رفع إلى السلطان. ح 6788

84- مسلم، ك: الإيمان، ب: من غشنا فليس منا. ح 294.

الفهم الصحيح لآيات القرآن الكريم. فعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرَّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: 105] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» (85).

وقد فهم صحابة النبي ﷺ مراتب تغيير المنكر، فغيروا باليد وغيروا باللسان وغيروا بالقلب وكل في حينه، فعندما رأى أحد الصحابة خاتماً من ذهب في يد أخيه المسلم، سارع في نصحه وإرشاده إلى الصواب، وحرصه على سلامته من عقاب الله تعالى فأرشده بلسان عذب، وكلام طيب، وعبادة رقيقة فقال له: أما آن لهذا الخاتم أن ينتزع، ويظهر من هذه الكلمة الحب الحقيقي الذي جمع هذين الصحابييين، والأخذ بيد أخيه إلى الخير.

ولم يقف الأمر عند فقه الصحابة لمراتب تغيير المنكر بل تعدى إلى النساء، فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خُطِبَ أَمَّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ: «يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ خَشَبَةٌ نَبَتَتْ مِنَ الْأَرْضِ يَجْرُهَا حَبْشِي بَنِي فُلَانٍ، إِنْ أَنْتَ أَسْلَمْتَ لَمْ أَرِدْ مِنْكَ مِنَ الصَّدَاقِ غَيْرُهُ». قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي. قَالَ: فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَتْ: «يَا أَنَسُ زَوْجَ أَبَا طَلْحَةَ» (86).

وبعد عرض هذه الأحاديث يتضح أن إنكار المنكر باللسان ليس خاصاً بالدعاة كما يدعى بعض الناس، فيجب على ولي الأمر أن ينكر المنكر بلسانه في خطبه، أو مقالاته كما كان يفعل النبي ﷺ والصحابة من بعده، ويجب على الابن تجاه والده والأب تجاه ولده والزوج تجاه زوجته، والمعلم تلميذه أن ينكر هؤلاء المنكر بألسنتهم.

ويجب على الداعية الذي لم تتوفر له الولاية على صاحب المنكر أن ينكر المنكر بلسانه، لكن بالرفق واللين والحب والعطف على أهل المعاصي والمنكرات، ويجب على كل مسلم أدرك الحلال والحرام في مسألة من مسائل الشرع أو علم حرمة أمر معين أن يغير هذا المنكر حسب استطاعته ولا يقل لست داعية، وبخاصة إذا كان صاحب المنكر يميل إلى قبول النصيحة.

85- سنن الترمذي، ٤: الفتن، ب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغيروا المنكر. ح 2341.

86- السنن الكبرى، النسائي، ب: إنكاح الابن أمه، ح 5395.

3. تغيير المنكر بالقلب

وإذا عجز المغير للمنكر أن ينكره بيديه لعدم ولايته العامة أو الخاصة على صاحب المنكر، وعجز كذلك أن ينكره بلسانه مخافة وقوع ضرر محقق به، أو ترتب وقوع ضرر أكبر من المنكر فهنا ينكره بقلبه، وكيفية ذلك كره القلب لهذا المنكر، وعدم الرضى عنه وعن صاحبه وزجر، وترك المكان الذي يرتكب فيه المنكر، وعدم مصاحبة فاعله؛ لأن مصاحبته دليل على الرضا بهذا المنكر، ووجوب إظهار بغض أفعالهم واحتقارهم ما داموا على منكرهم، ووجوب قطيعتهم في شتى حركات الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ولاسيما المجاهرون منهم بمنكراتهم.

وسبيل مقاطعة أهل المنكر المجاهرين والمرجفين به ضرب من ضروب التغيير المؤثرة، وهو مما لا يعجز عنه أحد أبداً. قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَّقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: 140].

«فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم والرضا بالكفر كفر قال الله عز وجل: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ [النساء: 140] فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية عملوا بها فإن لم يقدر على الإنكار عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية، وقد روي عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه أخذ قوماً يشربون الخمر فقبل له عن أحد الحاضرين: إنه صائم فحمل عليه الأدب وقرأ هذه الآية ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ أي إن الرضا بالمعصية معصية ولهذا يؤخذ الفاعل والراضي بعقوبة المعاصي حتى يهلكوا بأجمعهم» (87).

وعن عمير الكندي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها وكرهها فأنكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فريضها كان كمن شهدها (88). وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِئَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: 68].

87- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ط دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1408-1988. ج5 ص268.

88- أبو داود، ك: الملاحم، ب: الأمر والنهي. ح 4347.

قال ابن عباس وابن سيرين إنها نزلت في أهل الأهواء والبدع من المسلمين الذين يؤولون الآيات بالباطل، لتأييد ما استحدثوا من المذاهب والآراء، ولما قال المسلمون إن قمنا كلما خاضوا لم نستطع أن نجلس في المسجد، وأن نظوف، فنزل قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 69] (89).

«وفي هذه الآية، الدلالة الواضحة على النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع، من المبتدعة والفسقة، عند خوضهم في باطلهم. وعن أبي وائل، قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة في المجلس من الكذب ليضحك بها جلساءه، فيسخط الله عليهم. قال: فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي، فقال: صدق أبو وائل، أو ليس ذلك في كتاب الله: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: 140]» (90).

«ودل بهذا على أن الرجل إذا علم من الآخر منكراً وعلم أنه لا يقبل منه فعليه أن يعرض عنه إعراض منكر ولا يقبل عليه وروى شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ [الأنعام: 68] قال: هم الذين يستهزئون بكتاب الله نهاه الله عن أن يجلس معهم إلا أن ينسى فإذا ذكر قام وروى ورقة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: هم الذين يقولون في القرآن غير الحق، وعن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال: لا تجالسوا أهل الخصومات فإنهم الذين يخوضون في آيات الله قال ابن العربي: وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحل قال ابن خويز مندداً: من خاض في آيات الله تركت مجالسته وهجر مؤمناً كان أو كافراً» (91).

وبعد فهذا منهج الإسلام في النهي عن المنكر، حتى يدرك كل داعية الموطن الذي يحق له أن يغير بيده، والموطن الذي يحق له أن يغيره بلسانه، والموطن الذي يحق له أن يغيره بقلبه مستقيماً ذلك من كتاب الله عز وجل ومنهج الرسل عليهم السلام في الدعوة إلى الله جل وعلا، حتى لا يحدث نفور من الناس تجاه الدعوة، وإيقاع ضرر بالدعاة عندما يغيروا بغير المرتبة التي لهم.

89- التفسير المنير، وهبه الزحيلي ج 7 ص 247.

90- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر ط مؤسسة الرسالة، ط الأولى، 1420 هـ - 2000 ج 9 ص 321.

91- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي ج 7 ص 10.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث تتضح النتائج التالية:

1. الدعوة إلى الله من أهمية واجبات المسلم في حياته، كما بينت ذلك الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة.
2. أهمية تمسك الداعية بمنهج الدعوة الصحيح في دعوته المستفاد من كتاب الله وسنة النبي ﷺ ومن سيرة سلف الأمة الصالح؛ لأن التزامه بالمنهج الصحيح وأخذه به سوف يثمر ثماراً طيبة في مجمع المدعوين إلى الله عز وجل.
3. ضرورة الرفق واللين بالمدعو ففي ذلك إقبال الناس على دين الله عز وجل، لأن الكلمة الطيبة والنصيحة الخالصة التي تخرج من فم الداعية وقلبه تصل إلى آذان وقلوب المدعوين، فيجدون فيها الخير والسعادة والأمل والعلاج الناجح لأمراضهم.
4. من فقه الداعية أن يبدأ بالأهم فالهم ويتدرج مع المدعوين في تغييره للمنكر؛ وألا يصرف همه إلى أمور ثانوية فرعية ويضيع وقته وجهده في النهي عنها ويترك الأصول والكبائر بل عليه البدء بالأهم أولاً؛ لأنه منهج الأنبياء والرسل عليهم السلام مع أقوامهم، وألا يقدم على تغييره إلا إذا أدرك أن تغييره لا يأتي بمفاسد تعود أكبر عليه وعلى دعوته.
5. ضرورة إعمال الداعية للنظر والفكر والاجتهاد في القراءة المستمرة، والفهم الصحيح لكتاب الله عز وجل وسيرة النبي ﷺ والوسائل والأساليب والطرق الحكيمة التي انتهجها الأنبياء عليهم السلام مستفيداً منهم؛ لأن الخير كل الخير فيما ساروا عليه وانتهجوه.
6. إن مراعاة مراتب تغيير المنكر تجعل الداعية يدرك ما له وما عليه وما هي المواطن التي يحق له فيها أن يغير المنكر بيده أو بلسانه أو بقلبه.
7. أثر حسن الخلق وطيب العشرة وبشاشة الوجه والدعاء للمدعو ففي هذه الأمور الكثير من الفوائد التي تعود بالخير على الدعوة والداعية.
8. أهمية الترغيب والترهيب للداعية بوصفها وسيلة فعالة في تغيير المنكر؛ لأن هذا منهج القرآن الكريم في إقرار الحقائق ونفي الباطل؛ مما يجعل النفس تشاق إلى الخير لما يترتب عليه من ثواب عظيم وتنفر من الشر؛ لأن عاقبته وخيمة وعذابه أليم فينسجم بذلك منهج الدعوة إلى الله.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
2. أساليب الدعوة والتربية في السيرة النبوية: زياد محمود العاني ط دار عمار ط 1، 1420-2000.
3. الاستيعاب في حياة الدعوة والداعية: فتحي يكن ط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1985. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
4. أصول الدعوة: عبد الكريم زيدان، ط مؤسسة الرسالة بيروت، 1425-2005.
5. إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن قيم الجوزية. ط: دار الجيل، بيروت، 1973.
6. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أصوله وضوابطه وآدابه، خالد عثمان السبت ط 1، 1995 ط المنتدى الإسلامي
7. أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، ط 1، 1985، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد
8. الإيمان والحياة: يوسف القرضاوي: ط مكتبة وهبة، مصر ط 12، 1412-2001.
9. تاريخ الخلفاء: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: مطبعة السعادة، مصر الطبعة الأولى، 1371 هـ-1952م، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
10. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ط دار طيبة للنشر والتوزيع، السعودية، ط الثانية، 1425-1999.
11. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، ط دار الفكر العربي، بيروت لبنان ط 1، 1991.
12. الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج القرطبي ط 1، 1408-1988
13. جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ-2000م.
14. الحق المر: محمد الغزالي، ط دار التراث الإسلامي، القاهرة، ط 2، 1414-1994.
15. الدعوة إلى الله على بصيرة، عبد المنعم محمد حسين، ط دار الكتاب المصري بدون.
16. الدعوة الإسلامية منهجها ومعالمها: أحمد عمر هاشم، ط مكتبة غريب مصر بدون.
17. الرسول والعلم: يوسف القرضاوي، ط مكتبة وهبة، مصر ط 7، 1420-1999

18. زاد الداعية: أحمد عمر هاشم ط دار غريب، مصر، بدون
19. سلسلة مدرسة الدعاة: عبد الله ناصح علوان ط دار السلام القاهرة ط3، 1426-2005
20. السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة، محمد أبو شهبة، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، 1417هـ-1996م.
21. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ط، دار الفكر.
22. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي ط، دار إحياء التراث العربي.
23. سنن النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط الثانية، 1406-1986، تحقيق: عبد الفتاح أبو غده.
24. السيرة النبوية، لأبي محمد عبد الملك بن هشام: دار المنار ط 2، 1413-1993
25. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري ط، دار بن كثير بيروت ط 3، 1407-1987
26. صحيح مسلم، الإمام أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري. ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
27. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد ط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط 2، 1414-1993.
28. فيض القدير بشرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1973.
29. فيض القدير بشرح الجامع الصغير: عبد الرؤوف المناوي، ط دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1973.
30. العقيدة وأثرها في بناء الجيل: عبد الله عزام. ط دار ابن حزم ط3، 1416-1996
31. فقه الدعوة والإرشاد، عبد الرحمن الميداني، دار القلم، دمشق ط2، 1424-2004.
32. فقه الدعوة والداعية: إبراهيم النعمة ط دار الفرقان، عمان، الأردن.
33. فقه إنكار المنكر، بدرية بنت سعود بن محمد البشير، ط دار الفضيلة، الرياض، ط1، 1421-2001.
34. كنز العمال: علاء الدين المنفي، ط مكتبة البلاغة، حلب سوريا، ط 1، 1391.
35. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري: دار صادر، بيروت الطبعة الأولى
36. مجمع الزوائد، الحافظ الهيثمي ط، دار إحياء التراث العربي، بدون، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي حمد، مؤسسة قرطبة مصر بدون.

37. مختصر الفتاوى المصرية بدر الدين محمد بن على البعلى، تحقيق محمد حامد الفقى، دار الكتاب، بيروت ط 2، 1406 هـ
38. المدخل إلى علم الدعوة: محمد أبو الفتح البيانوني، ط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ط2، 1422-2001.
39. مسند الإمام أحمد
40. معارج التفكير ودقائق التدبر: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، ط دار القلم دمشق، ط1، 1423-2002.
41. ملامح المجتمع المسلم الذي نشده، يوسف القرضاوي، ط مكتبة وهبه، مصر، ط1، 1414-1993.
42. مناهل العرفان في علوم القرآن: عبد العظيم الزرقاني، ط دار المدار الإسلامي.